الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة: العقيد أحمد دراية- أدرار
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الاسلامية
قسم العلوم الاسلامية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستير. في الحديث وعلومه. الموسومة:

# تَطْبيقَات مُختَلف الحَديث

# عندَ الْإِمَام القُرْطُبي

## من خلال كتابه المُفهم (دراسة نماذج)

إعداد الطالب:

- عبد القادر بولغيتي
- براهيم بوركبة

إشراف:

د. فاطمة قاسم

أعضاء لجنة المناقشة

| الاسم | الرتبة | الصفة |
|---|---|---|
| محمد خالد الاصطنبولي | أستاذ التعليم العالي | رئيسا |
| فاطمة قاسم | أستاذ محاضر-أ- | مشرفا ومقررا |
| مولود سقار | أستاذ محاضر-أ- | عضوا مناقشا |

الموسم الجامعي: 1439-1440هـ/ 2018-2019م

بسم الله الرحمن الرحيم

## إهداء

ابراهيم بوركبة

# أهدي ثمرة هذا الجهد إلى:

- والديّ الكريمين أطال الله في عمرهما وبارك فيهما ...
- إلى إخواني وأخواتي محبة وإكبارا....
- أسرتي صغيراً وكبيراً كل باسمه زادكم الله عزاً وشرفاً....
- منهل المعرفة ورفقاء درب الطلب، أساتذتي زملائي حباً ووفاءً....
- من قاسمني متعة البحث (عبد القادر بولغيتي) أخي ورفيقي عرفاناً وإقراراً...

.... بكم جميعاً.... وإليكم جميعاً.... أهديه....

# شكر وتقدير

نتقدم بالشكر إلى الله تعالى جلت أسماؤه وتعالت صفاته على ما أنعم علينا ويسر أمورنا وجمعمنا في صرح العلوم الشرعية

فله الحمد في الأولى والآخرة وهو الحكيم الخبير.

كما أنّ واجب الاعتراف والتّقدير بالجميل يدعونا أن نتقدّم بأسمى عبارات الشكر والامتنان للأستاذة الفاضلة: **د/فاطمة قاسم** لقبولها الإشراف على هذه المذكّرة وما قدّمته لنا من إرشادات نافعة، وتوجيهات مفيدة، وملاحظات قيّمة خلال مرحلة إنجاز البحث، كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أستاذنا الكريم **حدبي بلخير** أستاذ علوم الحديث وأساتذتنا الكرام:

**محمد خالد اسطمبولي. وطوابة نور الدين. وعيسى قرقب. ودفرور رابح. ومحمد دباغ. وموفق الطيب شريف. وسقار ميلود. ومدياني. وصغير مراد. وعبد الحميد كرومي. ويحي عز الدين. وجرادي محمد. الأستاذة العرابي. وبن عبد الرحمن....جل أساتذتنا الذين ما بخلوا على توجيهنا فجزاهم الله عنا خير الجزاء.**

# مقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي خلق الإنسان وسواه فقدره تقديرا وأفضل الصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه أجمعين وعلى من سار على نهجه إلى يوم الدين .

**أما بعد :**

انزل الله القران الكريم مشتملا على المحكم والمتشابه ومثله كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الناس قلوب مفتونة همها تتبع المتشابه من نصوص الوحي لفتنة الناس وهذا مسلك أهل الضلال في كل زمان ومكان؛ يضربون النصوص ببعضها باجتزاء مخل وفهم سقيم، والطريق للفهم الصحيح هو رد المتشابه إلى المحكم والتوفيق بين ما ظاهره و التعارض، ومن منافذ أهل الزيغ باب مختلف الحديث فقد جعلوه بابا لهم للطعن في السنة النبوية في إظهار المناقضة بين كلام رسول الله ومن ثم اتهموا أهل الحديث بأنهم حملة كدب ومتناقضات وفد انبرى للرد على هؤلاء أهل العلم الراسخين من ضمنهم الإمام أبو العباس القرطبي في كتابه :"**المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم**"حيث تنوعت تطبيقاته في إزالة التعارض الواقع بين النصوص الحديثية وكان جهده هذا في المفهم تكأة اعتمد عليها جلة بعده من العلماء بعده كالنووي في المنهاج وابن حجر في الفتح فكانت فكرة هدا البحث حول أسباب تميز القرطبي وتطبيقاته لمختلف الحديث في كتابه .

**الإشكالية :**

إلى أي مدى وفق الإمام القرطبي في إزالة التعارض في مختلف الحديث، وما درجة جهده مقارنة بالأئمة قبله وبعده .

**أسباب اختيار الموضوع :**

1 . هدا العمل المقدم بمثابة استكمال لنيل شهادة الماستر في علوم الحديث فاخترنا هدا البحث.

2. الرغبة الملحة في الاطلاع على مباحث فقه مختلف الحديث الذي هو محور أساسي في علوم الحديث.

**أهمية الدراسة :**

. الدراسة تسلط الضوء على الجوانب التطبيقية في علم مختلف الحديث عند الإمام القرطبي وتوضح أساليب العلماء في دفع التعارض بين النصوص الحديثية

. علم مختلف الحديث من المباحث المشتركة بين الفقهاء والمحدثين والاطلاع عليه حتمية لكل طالب في العلوم الشرعية .

**أهداف الدراسة :**

. معرفة طرق إزالة التعارض بين الأحاديث من خلال الاطلاع على جهود احد أئمة هذا الشأن عند الإمام القرطبي .

. إثبات حقيقة أن لا تعارض بين النصوص الشرعية و اتهام الفهوم قبل النقول.

**الصعوبات:**

وأثناء البحث وجمع المآدة العلمية، واجهتنا بعض الصعوبات والعوائق؛ كافتقار المكتبات الجامعية إلى المادة الكافية لدراسة هذا الموضوع، وكذا تشعب مواضيع البحث في كتب الأقدمين، واحتياجها إلى التبسيط والتقريب للأفهام، حتى يوقف على المراد منها.

**الدراسات السابقة:**

من بين الأبحاث التطبيقية نجد مسالك العلماء في مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية على أبواب الزكاة، من إعداد الطالبة رفيق خليل باعلوشة. قسم أصول الدين الجامعة الإسلامية بغزة، وهي رسالة لنيل شهادة الماجيستير في الحديث الشريف. سنة2015م.

أما الأبحاث النظرية فمكتبة الحديث زاخرة بعديد المصنفات، لكن هذه المصنفات اعتنت بالجانب الفقهي دو ن الجانب الحديثي وهو الذي تعرضنا له في هذه الدراسة.

**منهج الدراسة:**

اعتمدنا المنهج الاستقرائي في تتبع مواضع تطبيقات الامام القرطبي لمختلف الحديث، والمنهج التحليلي عند دراسة الأقوال.

**منهجية إيراد المادة العلمية:**

اكتفينا بذكر بعض النماذج التطبيقية، ثم نذكر شرح القرطبي عليها، ثم نورد أقوال العلماء الاخرين، بعد مقارنتها ومناقشتها، مع ما ذهب اليه القرطبي.

**خطة البحث:**

اعتمدنا في هذا البحث على خطة مبناها على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول ترجمنا فيه للإمام القرطبي، وعرفنا في كتابه المفهم في مطلبين، ثم أتبعناه بالمبحث الثاني الذي تعرفنا فيه على مختلف الحديث، والفرق بينه وبين المشكل، وأهمية هذا العلم، ومن صنف فيه، ثم ذكر أسباب التعارض، وطرق دفعها، وختمنا بمبحث ثالث تطبيقي تعرضنا فيه لذكر بعض النماذج التطبيقية.

وفي خاتمة هذه المقدمة لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر البالغ للأستاذة الدكتورة المشرفة: (فاطمة قاسم) على نصائحها وتوجيهاتها، وجهدها المتواصل، وعطائها الدائب، وعدم بخلها علينا بوقتها وإعاناتها، فهي بحق تستحق مناكل الثناء والشكر، والتقدير والاحترام، ولا نملك إلا أن نقول: جازاها الله عنا خير الجزاء.

والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

✍ **عبد القادر بولغيتي**

✍ **براهيم بوركبة**

**أدرار في: 1440هـ. الموافق لـ: 2019م**

# المبحث الأول

## ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي والتّعريف بكتابه " المُفهِم"

- المطلب الأول:

ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي

- المطلب الثاني :

التعريف بكتاب المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم

## المبحث الأول: ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي والتّعريف بكتابه " المُفهِم"

### المطلب الأول: ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي

#### الفرع الأول: حياته الشّخصية

**1. اسمه، نسبه، كنيته، ولقبه**

هو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري، الفقيه المالكي، المحدِّث، المـُدرِّس، الشّاهد بالإسكندرية[1]، يكنى بأبي العبّاس، ولقِّبَ بضياء الدين، وبجمال الدين، كما لقب بالعدل والشّاهد؛ لأنّه قام بعمل العدول والشّهود بالإسكندرية[2]، كما لقب بابن المزيِّن؛ لأنّ والده كان مزيِّنًا يمتهن الحلاقة، الحجامة والختان.[3]

**2. مولده ونشأته**

ولد أبو العباس القرطبي سنة(578هـ ) الموافق لـ (1182م) بمدينة العلم والمعرفة قرطبة ببلاد الأندلس، فنشأ بها وسمع الكثير من علمائها.[4]

ثم انتقل إلى الإسكندرية فاستوطن بها، وساهم في خدمة العلم وبثّه فيها؛ ممّا اشتهر بذلك صيته وذاع بين الناس فأخذوا عنه العلم وانتفعوا ممّا عنده.[5]

---

[1] **نفح الطيب من غصن الأندلس الرّطيب**، التّلمساني: شهاب الدين أحمد بن محمد المقري، تـ: احسان عبّاس، دار الأبحاث، ط2، الجزائر، 2008م، ج2، ص615.

[2] **معيد النّعم ومبيد النّقم**، السُّبُكي: تاج الدين بن علي، مؤسّسة الكتب الثّقافية، ط1، بيروت، 1404هـ-1986م، ص63.

[3] **آراء القرطبي وابن المازري الإعتقادية من خلال شرحهما لصحيح مسلم – دراسة وترجيح–**، عبد الله بن محمد بن رسيان الرسيان، دار ابن الجوزي، ط1، مكة المكرمة، 1427هـ، ص91.

[4] **نفح الطيب**، ج2، ص215.

[5] **الديباج المذهّب في معرفة علماء المذهب**، بن فرحون: ابراهيم بن علي، تـ: محمد الأحمدي، دار التّراث، القاهرة، ص68.

### 3. وفاته

بعد حياة حافلة بالعلم النافع والعمل الصالح انتقل الإمام المحدّث الفقيه أبو العباس القرطبي إلى رحمة الله يوم الرّابع من ذي القعدة سنة ستّ وخمسين وستُّ مائة للهجرة بالإسكندرية، ودفن بها[1]، مخلّفا بعده آثارا نفيسة مفيدةً من علم نافع، وكتب خالدة باقية، وطلبة جهابذة.

## الفرع الثاني: حياته العلمية

### 1. رحلاته العلمية

بدأ الإمام القرطبي رحلاته العلمية في مطلع القرن السّابع من الهجرة، وكان شابا في مقتبل العمر (عمره حوالي 22سنة)، فزار في الفترة الممتدّة ما بين سنتي: ( 600هـ-604هـ ) عدّة مدن مغربية، منها: تلمسان، فاس ثم سبتة، ليرجع بعدها إلى قرطبة. كما قصد غرناطة سنة (614 هـ)، ثم اتّجه في سنة ( 618 هـ) نحو البيت العتيق لأداء فريضة الحجّ، فسافر من الأندلس إلى تونس بحرا ثم إلى الإسكندرية.[2]

### 2. شيوخه وتلاميذه

#### أ. شيوخه

اجتهد وثابر أبو العبّاس القرطبي في التّحصيل والتمكّن من علوم الشّريعة المختلفة، وما يخدمها من لغة ونحوها، وذلك راجع إلى رحلاته العلمية المتعدّدة ببلاد المغرب ومصر والمشرق عموما، فاستفاد أثناء ها من الأخذ والسّماع من العديد من المشايخ في علوم عدّة متنوّعة، وكان ممّن استفاد منهم وأخذ عنهم ببلاد المغرب:

---

[1] **سلم الوصول إلى طبقات الفحول**، حاجي خليفة، تـ: محمود عبد القادر، مكتبة إرسيكا، استانبول(تركيا)، 2010م، ج1، ص186

[2] **رحلات أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي في المغرب والمشرق ومؤلفاته**، سمير القدّوري، بحث نشر بمجلّة الملك فهد الوطنية، العدد 11، الرياض، 2005م-2006م، ج2، ص21.

**أولا. بتلمسان:**

● عبد العزيز بن يوسف بن عبد العزيز بن يوسف بن ابراهيم بن فيرّه بن عمر اللَّخْمي من أهل مَرْسيه من مدن الأندلس، يعرف بابن الدّبّاغ ويكنى أبا الأصبغ، سكن تلمسان فلقيه بها أبو العبّاس القرطبيّ سنة600هـ،وحدّث عنه.[1]

● يحي بن سعيد بن مسعود القُلَّني، أندلسيٌّ نزل تلمسان، وكان مقرئا بها، فلقيه أبو العباس القرطبيُّ في جمادي الأولى سنة (600هـ). وقرأ عليه آياتٌ من القران بالقراءات السبع، فأجازه القُلَّنيُّ فيها.[2]

**ثانيا. بفاس:**

● مصعب بن محمد بن مسعود بن عبد الله بن مسعود الخشني(ت604هـ)يسمى ركب أبا ذر، ويعرف بابن أبي ركب، أندلسيٌّ من أهل جيان، كان عالما بالنحو والحديث والسّير.[3]استفاد منه القرطبيُّ، وذكره فقال: " شيخنا أبو ذر بن مسعود الخشني ".[4]

● محمد بن عثمان بن سعيد الفاسي ويعرف بابن يقميس(ت608هـ)كان مفتيا أصوليا، لقيه أبو العباس القرطبي سنة601هـ.[5]

**ثالثا. بالأندلس:**

---

[1] **التّكملة لكتاب الصّلة**، ابن الأبّار: محمد بن عبد الله القضاعي البَلَنْسي، تـ: عبد السّلام الهرّاس، دار الفكر، بيروت، 1415هـ-1995م، ج2، ص86.

[2] **المصدر نفسه**، ج4، ص186.

[3] **التكملة لكتاب الصلة**، ج2، ص188.

[4] **ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم**، القرطبي: أبو العباس أحمد بن عمر، تـ: ديبستو وآخرون، دار ابن كثير، ط2، بيروت، 1420هـ-1999م، ج4، ص480.

[5] **المصدر نفسه**، ج2، ص162.

● القاضي أبو محمد عبد الله بن سليمان بن حوط الله ( تـ 612 هـ)، روى عنه أبو العبّاس القرطبيُّ صحيحَ مسلم قراءة عليه، وسماعا لكثير منه، وإجازة لسائر مروياته بقرطبة مدّةً آخرها كان سنة(607 هـ).[1]

● القاضي المحدِّث أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن حفص اليحصُبي، قرأ عليه صحيح مسلم نحو مرّتين مدّةً آخرها كان في شعبان سنة (607 هـ).[2]

**ب. تلاميذه:**

لقد وصل أبو العباس القرطبي إلى منزلة كبيرة من العلم فاشتهر أمره، وذاع صيته، فأخذ عنه العلم كثير من النّاس، سماعا ، قراءة وإجازة، ومن أشهر تلاميذه:

-شرف الدين الدمياطي عبد المؤمن بن خلف(تـ705هـ)أخذ عنه وأجاز له مصنفاته[3]، حيث قال شرف الدين الدمياطي: "أجاز لي أبو العبّاس رواية مروياته ومصنفاته، أن أرويها عنه".[4]

● أبوعبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي(تـ671هـ)، وهو صاحب كتاب ( الجامع لأحكام القران ) وكتاب ( التذكرة في بيان أحوال الآخرة ). وقد نقل من كتاب ( المفهم ) في تفسيره نقولا كثيرة، فذكر القرطبيَّ ضمن شيوخه، وأنّه حدّث عنه.[5]

● أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي الأندلسي المعروف بابن الأبار (ت658هـ)، وقد حدّث عن القرطبيّ بالإجازة.[6]

---

[1] **المصدر نفسه (مقدمة المحقّق)**، ج1، ص36.

[2] **المصدر نفسه**، ج1، ص103.

[3] **الوافي بالوفيات**، الصّفدي: صلاح الدين خليل بن آيبك، تـ: أحمد الآرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التّراث، بيروت، 1420هـ-2000م، ج7، ص173.

[4] **معجم شيوخ الدّمياطي**، الدّمياطي: عبد المؤمن بن خلف، مخطوط نُشِرَ في برنامج جوامع الكلم المحذاني التّابع لموقع الشّبكة الإسلامية، ط1، 2004م، ص217.

[5] **المفهم (مقدّمة التحقيق )**،ج1، ص38.

[6] **الديباج**، ص131.

### 3. مكانته العلمية، ثناء العلماء عليه، وآثاره

#### أ. مكانته العلمية

كان الامام القرطبي من الأئمة المشهورين، والعلماء المعروفين جامعا لمعرفة علوم عدّةْ، منها: علم الحديث، الفقه، وغير ذلك.[1] فقد كان إماما محدثا عارفا، حافظا عدلا، تلقى مروياته-وبخاصة الصحيحين –سماعا وقراءة على الشيوخ الأثبات، كما كان فقيها بارعا متمكنا من المذهب المالكي حتّى عُدَّ من أعيانه.[2]

#### ب. ثناء العلماء عليه

الإمام أبو العباس القرطبيُّ من أئمّة الهدى التي استضاء النّاس بها واهتدوا بهديها، فكانوا على بصيرة من أمرهم، ولذلك ليس من العجب أن نرى تتابع ثناء العلماء عليه، وإنزاله منزلته التي بوأها الله إياه، وممّا جاء في الثّناء عليه وتقديره وتبجيله:

- ثناء ابن فرحون المالكي عليه حيث قال:" كان أبو العبّاس من أعيان فقهاء المالكية، من الأئمة المشهورين والعلماء المعروفين جامعا لمعرفة علوم عدّة، منها: الحديث، الفقه، العربية، وغير ذلك".[3]
- كما أثنى عليه بن كثير صاحب التفسير فقال: "أبو العباس الأنصاري القرطبي المالكي المعروف الفقيه المحدث"[4].
- وقال فيه عبد القادر بن أبي الوفاء الحنفي: "إمامان محدثان فقيهان مالكيان متعاصران قرطبيان متأخّران عمّ النّفع بتصانيفهما الموافق والمخالف، أحدهما أبو العبّاس القرطبي صاحب

---

[1] **نفح الطيب**، ج2، ص215.

[2] **المفهم (مقدّمة التحقيق)**، ج1، ص35-36.

[3] **الديباج**، ج1، ص38.

[4] **البداية والنّهاية**، ابن كثير: أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر، مكتبة المعارف، ط7، بيروت، 1408هـ-1988م،ج13، ص226.

كتاب المفهم في شرح مختصره لصحيح مسلم، وقد رأيت هذا المختصر نفيسا جدا، حاويا لجميع روايات أصله...".[1]

● كما مدحه قطب الدين أبو الفتوح فقال: "المالكي العدل المعروف بابن المزين...اختصر صحيحي البخاري ومسلم اختصارا حسنا".[2]

**ج. آثاره العلمية**

أجاد أبو العباس القرطبيُّ على خزانة الحديث والفقه وغيرهما من العلوم بكم هائل من الكتب النّافعة المفيدة في بابها، بعضها تمّ طبعه وبعض لازال مخطوطًا، فممّا ألّف وكتب:

**أولا: الكتب المطبوعة**

●تلخيص صحيح مسلم" كثيرا ما يشير إليه في كتابه "المفهم"، وقد طبع طبعته الأولى بدار ابن كثير بدمشق،1996م، كما قامت دار الكلم أيضا بطبعه.

●"المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم"، ويُعدمن أشهر كتبه، تمّ طبعه بدار ابن كثير في نسخة تكوّنت من سبع مجلدات، افتتحت بكتاب الإيمان، وختمت بكتاب التفسير.

وهذا الشرح تناوله موضوع المذكّرة بخدمة جزء من بعض فنونه، واعتنى به.

●"كشف القناع عن حكم مسائل الوجد والسماع"، ذكره القرطبي في كتاب الجهاد: "باب التحصن وحفر الخنادق"، قام الدكتور عبد الله بن محمد الطريقي بتحقيقه فطبع طبعته الأولى سنة 1991 الرياض.[3]

●" مختصر صحيح البخاري"، قال فيه حاجي خليفة: " ولكتاب البخاري مختصرات غير ما ذكر، منها: مختصر الإمام أبي العباس أحمد بن عمر الأنصاري القرطبي ".[1]

---

[1] **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، أبو الوفاء: عبد القادر بن محمد بن نصر القرشي الحنفي، دار مير محمد كتب خانه، ط1، كراتشي(باكستان)، 1332هـ، ج2، ص443.

[2] **ذيل مرآة الزمان**، اليونيني: أبو الفتوح قطب الدين موسى بن محمد، دار الكتاب الإسلامي، ط2، القاهرة، 1413هـ-1992م، ج1، 95.

[3] **المفهم (مقدمة التحقيق)**، ج1، ص39.

●"الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإثبات نبوة محمدs، وهكذا سماه في المفهم، كمت سماه بكيفيات أخرى ، وهي : الرد على النّصارى، الإعلام بمعجزات النبي ﷺ ".[2]

**ثانيا: كتبه المخطوطة**

●كتاب "شرح التلقين" ذكره في المفهم بكتاب الطهارة في باب:"من لم يسبغ، وغسله ما ترك "، فقال: " وقد طوّلنا النفس في هذه المسألة في كتابنا (شرح التلقين) أعان الله على إتمامه.[3]

●كتاب في أصول الفقه سماه: "الجامع لمقاصد علم الأصول" ذكره مرارا في "المفهم"، وكانت أول إشارة له في مسألة الشهادة، إذ قال: "وقد ذكرنا حجج الفريقين في كتابنا: "الجامع لمقاصد علم الأصول".[4]

●جزء حسن في حديث: " إنَّ شارب الخمر لا تقبل صلاته أربعين يوما "[5] ذكره في المفهم بقوله: " فكان هذا كما قلناه فيما رواه عبد الله بن عمرو عن النّبي ﷺ أنّه قال: " إنَّ شارب الخمر لا تقبل منه صلاة أربعين يوما "وقد كتبنا في ذلك الحديث جزءا حسنا ".[6]

●جزء في "حكم الطلاق ثلاثا بلفظة واحدة" ذكره في المفهم بقوله: " وإيقاع الطلاق ثلاثا يقال عليه بالاتفاق فتلزم تلك الأحكام، وقد أشبعنا القول في هذه المسألة سؤالا وجوابا".[7].

---

[1] **كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون**، حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله كاتب الجلبي القسنطيني، تـ: محمد شرف الدين ياتقايا، مكتبة المثنى، بغداد، 1941م، ج1، ص552.

[2] **المنهج الأصولي للإمام أبي العبّاس القرطبي من خلال كتابه " المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، غلاّب ساعد، بحث مقدّم لنيل الشهادة العالمية(الماجيستير)،كلية أصول الدين، جامعة الجزائر العاصمة، 1422هـ-2001م، ص37.

[3] **المفهم**، ج1، ص496.

[4] **المصدر نفسه**، ج1، ص109.

[5] رواه ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا، رقم الحديث: (3377). صحّحه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (2738)، ج3، ص143.

[6] **المفهم**، ج4، ص408.

[7] **المصدر نفسه**، ج4، 238.

## المطلب الثاني: التعريف بكتاب المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم

اعتنى المسلمون بصحيح الإمام مسلم عناية فائقة، وتنوّعت جهودهم في ذلك فمنهم من اهتم بشرحه، ومنهم من تولّى تلخيصه، ومنهم من برزت جهوده في جوانب أخرى خدمت هذا الكتاب النافع المفيد، وكان من بين الكتب التي اهتمت بشرحه كتاب " المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم " لصاحبه أبي العبّاس أحمد بن عمر القرطبي والذي سنتعرّف بحول الله على أهم مميّزاته، وخصائصه التي أودعها المؤلِّف به، مع ذكر بعض جوانب عناية واهتمام العلماء به.

### الفرع الأول: عناية القرطبي بكتابه المفهم ومنهجه فيه

#### 1.اسم الكتاب وسبب تسميته بذلك

لا خلاف بين العلماء والباحثين في تسمية الكتاب؛ لأنّ صاحبه نصّ على تسميته في مقدمة التّأليف، فقال: "وسميته المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ".[1]

وتعود تسمية الكتاب بهذا الاسم إلى سببين:[2]

أوّلهما: قيام صاحبه بتلخيص صحيح مسلم تلخيصا علميا عمليا فورد بذلك ضمن اسمه الكامل لفظ " تلخيص ".

ولما قام صاحبه بوضع شرح لما أشكل من حديث " التّلخيص " يكشف فيه عمّا تضمّنه " التّلخيص " من معنى غامض، أو لفظ غريب، وينبّه على نكت من إعرابه، وعلى وجوه الاستدلال بحديثه، ونحوها، سمّى ذلك الشّرح مفهمًا لإيصاله المعنى المراد للقارئ.

#### 2. نسبة الكتاب للمؤلِّف

أجمع كلُّ من ترجم للمؤلِّف على نسبة هذا الكتاب لصاحبه أبي العبّاس القرطبي، فقد ذكر صاحبه ذلك فقال: "وقد بيّنا ما قيل في شرط البخاري ومسلم في كتابنا الملقب بالمفهم لما

---

[1] **المفهم**، ج1، ص84.

[2] **ينظر: المصدر نفسه (مقدّمة التّحقيق)**، ج1، ص11.

أشكل من تلخيص مسلم ".[1] بل اشتهر صاحبه بهذا الكتاب حتى أصبح علامة فارقة بينه وبين غيره ممن يتّفق معه في الاسم، فإذا أريد التّعريف به يقال: " القرطبيُّ صاحب المفهم ".[2]

### 3. سبب تأليف الكتاب

لقد ذكر القرطبيُّ سبب تأليفه لهذا الكتاب فقال: " فلمّا حصل من تلخيص كتاب مسلم وترتيبه وتبويبه المأمول وسهل إلى حفظه وتحصيله الوصول رأينا أن نكمل فائدتَه للطالبين، ونسهل السّبيل إليه بشرح غريبه، والتّنبيه على نكت من إعرابه، وعلى وجوه الاستدلال بأحاديثه، وإيضاح مشكلاته حسب تبويبه، وعلى مساق ترتيبه، فنجمع فيه ما سمعناه من مشايخنا، أو وقفنا عليه في كتب أئمتنا، أو تفضّلَ الكريم الوهاب بفهمه علينا على طريق الاختصار، ما لم يدعْ الكشف إلى التّطويل والإكثار، حرصا على التقريب والتسهيل، وعونا على التفهُّم والتّحصيل ".[3]

### 4. منهج القرطبي في كتابه " المفهم "

لكلّ عالم من علماء الشّريعة محدِّث كان أو فقيه أو متخصّص في غيرها من العلوم كالتّفسير واللّغة ونحوها أو محيط بالعديد منها جامع لبعضها منهج خاصٌ به مميِّزٌ له عن غيره، ومن ذلك الإمام القرطبيُّ إذ يمكن إيضاح منهجه في كتابه " المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم"من خلال النقاط التالية:

#### أ. منهجه في التّلخيص:

امتثل القرطبيُّ في تلخيصه لمسلم منهجا يتّبعه، أوضّحه فيما يلي:[4]

- كان أبو العباس يختصر الأسانيد مكتفيا بذكر الصّحابي، وأحيانا يقوم بذكر التّابعي.

---

[1] **كشف القناع عن حكم مسائل الوجد والسّماع**، القرطبي: أبو العبّاس أحمد بن عمر، تـ: عبد الله بن محمد بن أحمد الطّريقي، ط1، الرياض، 1999م، ص78.

[2] **آراء القرطبي والمازري الاعتقادية من خلال شرحهما لصحيح مسلم**، ص121.

[3] **المفهم**، ج1، ص83.

[4] **يُنظر: المصدر نفسه ( مقدّمة التّحقيق )**، ج1، ص14.

- لم يحذف القرطبيُّ مقدّمة الإمام مسلم لصحيحه، بل قام باختصارها كما تولّى اختصار الأسانيد.
- عمل القرطبيُّ على حذف المكرّر من الأحاديث، وقام بذكرها في موضع واحد حسب موضوعها.
- اتّبع القرطبيُّ في اختياره للحديث أتمّ الرّوايات وأكملها، ومع ذلك يورد بعض الرّوايات إن كان فيها زيادة في المعنى.
- اتّبع القرطبيُّ ترتيب الإمام مسلم، ولم يخالف ذلك إلا في نقله لبعض الأحاديث من أماكنها، فأوردها في المكان الأكثر ملاءمة لموضوعها، من ذلك نقله لكتاب الجهاد من مكانه وجعله بعد كتاب الحج لأهميّته.

**ب. منهجه في الشرح**[1]

- كان أبو العبّاس يبدأ بضبط الألفاظ الغامضة الغريبة، ثم يستعرض أقوال علماء اللغة في شرحها، ويشير إلى الأرجح منها.
- كان يتطرق إلى عرض الأحكام الفقهية المستفادة من الأحاديث، منصفا في ذلك، مشيرًا إلى طرائق الفقهاء في انتزاع الأحكام منها، وطرق استنباطهم لها، بادئا في ذلك بمذهب الإمام مالك مركّزًا عليه.
- كان أبو العباس القرطبيُّ يركّزُ على تأويل مختلف الحديث، وحلّ مشكله في بعض الأحاديث، فظهرت بذلك قدرته على عرض الاحتمالات والافتراضات، وساعده في ذلك اشتغاله أول حياته بالمعقولات، فكانت توجيهاته في الغالب مزيلة التناقض أو التصادم بين الأدلة مفيدة.

[1] **يُنظر: المفهم (مقدمة التّحقيق)**،ج1، ص15.

- كان يختم الكثير من الأحاديث، وأحيانا فقرات الحديث الواحد باستنباط توجيهات وإرشادات فقهية مفيدة. لذلك حوى الكثير من الفوائد المختلفة في أنواع العلوم.
- وردت في " التلخيص" أبواب لم يتعرض المؤلِّفُ إلى شرح شيء منها في " المفهم "؛ لأنه لم يجدْ فيها إشكالا يحتاج إلى الشرح.
- كما تميّزَ أسلوب أبي العباس القرطبي بالرشاقة، وحسن السّبك، مع البعد عن التقعر أو التكلف، فترد الجمل المتقابلة أو المسجوعة في كلامه لكن من غير تكلف ظاهر،، وبالجملة فإن عنايته باللغة والبلاغة من مطلع حياته جعلت أسلوبه رائقا وسلسا.

### 5. المصادر التي اعتمدها المؤلِّف في الكتاب

اعتمد أبو العباس القرطبيُّ في كتابه مصادر هامة في فنون متعدّدة، بعض المصادر من قبيل المفقود، والبعض الآخر ميسّرٌ موجود، فكان ممّا اعتمد عليه في " المفهم ":[1]

أ. **في باب اللغة:** تراه يفصح عن أعلام مثل ابن الأنباري، والقتبي، وابن الأعرابي، والبياتي في كتابه الكبير، وغيرهم. إضافة إلى اعتماده في الاستشهاد للمعاني اللغوية على كثير من الدواوين الشعرية.

ب. **في باب الحديث:** لا يخلو كلامه من شاهد من كتب: الصّحاح، السّنن، المسانيد، والمعاجم، كتب الضعفاء، المصطلح، وغير ذلك ممّا لا يكاد يحصى.

وتعد حافظته ورواياته الشّفوية أعظم مادة تغني الكتاب، فتراه يصول ويجول بين الفوائد العلمية التي اكتسبها من خلال رحلاته في المشرق والمغرب.

## الفرع الثاني: مكانة وأهميّة " المفهم "، وخدمة العلماء له

### 1. مكانة الكتاب وأهميّته:

[1] **تلخيص كتاب مسلم للقرطبي**، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، الرباط، ص5.

يعدُّ كتاب " المفهم " شرحا واضحا ذا أهمية بالغة لصحيح مسلم فهو حلقة وصل بين كتابي المازري والقاضي عياض من جهة، وبين ما جاء بعد أبي العباس القرطبي كالأبي والسنوسي، ذلك أنَّ المازري شرح صحيح مسلم بكتابه " المعلم "شرحا مختصرا أكمله القاضي عياض بشرح أوسع منه، ثم جاء الإمام القرطبيُّ فاستفاد من سابقيه، وأدلى بدلوه بعبارة مفهومة سلسة.[1]

كما يعد " المفهم " مصدرا مهما للفوائد الدّقيقة المستفادة من الأحاديث الواردة في صحيح مسلم، ذلك أنَّ القرطبيَّ لا ينبِّه إلاَّ على الفوائد المكنونة في زوايا الأحاديث، أمّا التي تُعرَف بأدنى تأمل فكان لا يعرج عليها.[2]

ولهذا يعتبر هذا الكتاب كنز من الكنوز النادرة التي تزخر بها المكتبة العربية، وعملة نادرة لا يكاد يوجد لها مثيل، خاصة في ديار المغرب العربي الّتي اهتمت بصحيح مسلم كتابة وشرحا وتلخيصا.

## 2. ثناء العلماء على الكتاب، وخدمتهم له

### أ. ثناء العلماء على الكتاب

لقد تتابع ثناء العلماء على المفهم لما حواه من نفائس العلم وكنوز المعرفة، فلا يكاد يوجد أحد ممن ترجم للإمام القرطبي إلاّ ويثني على كتابه " المفهم " أشد الثّناء، وممّا جاء في ذلك:

- ثناء الإمام ابن فرحون عليه بقوله: "ولأبي العبّاس القرطبي على كتاب صحيح مسلم شرح أحسنَ فيه، وأجاد سماه المفهم ".[3]

[1] **المفهم ( مقدّمة التّحقيق)**، ج1، ص17.
[2] **المنهج الأصولي لأبي العبّاس القرطبي من خلال المفهم**، ص53-54.
[3] **الديباج**، ص68.

- وقال فيه أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد المقري: " وفيه (أي: المفهم) أشياء حسنة مفيدة، ويكفيه شرفا اعتماد الإمام النووي عليه في كثير من المواضع ".[1]
- وقال فيه الحافظ ابن كثير :" وشرح صحيح مسلم المسمى بالمفهم، فيه أشياء حسنة مفيدة محررة".[2]
- كما أثنى عليه الصّفدي بقوله: " شرح أبو العبّاس القرطبيُّ مختصر صحيح مسلم في شرح سماه بالمفهم، وأتى فيه بأشياء مفيدة...".[3]

وليس هذا الثّناء بكثير في مصنِّف مثل: " المفهم "، أشرت إلى مجمل ما قيل فيه.

**ب. خدمة العلماء للكتاب وعنايتهم به**

تنوعّت عناية العلماء في خدمة الكتاب واهتمامهم به، واتسع ذلك، فمنهم من قام بتحقيقه، ومنهم من تولّى طبعه، ومنهم من اعتبره موردا معينا للعلم النّافع الوارد في شرح وفهم السّنّة النّبويّة، وأوضّح العض من ذلك من خلال:

**– تحقيقات الكتاب وطبعاته:**

اعتنى بالكتاب جمعٌ من الباحثين، لذلك طبع بضعة مرّات، علمت منها ما يلي:

- تمّ تحقيق " المفهم " على شكل رسالة دكتوراه في قسم السّنّة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سنة1415هـ-1995م.
- طبع " المفهم " بتحقيق مجموعة من الأساتذة من بينهم الدكتور الأحمدي أبو النور وإبراهيم الأبياري، في خمس مجلدات، بدار الكتاب المصرية واللبنانية (القاهرة-بيروت) سنة1995م.

---

[1] **نفح الطيب**، ج2، ص1089.

[2] **البداية والنّهاية**، ج13، ص213.

[3] **الوافي بالوفيات**، الصّفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، تـ: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ-2000م، ج7، ص173.

- كما طبع بتحقيق محي الدين ديب مستو، ويوسف علي بديودي، وأحمد محمد السيد، ومحمود إبراهيم بزال، في سبع مجلدات بدار ابن كثير في دمشق سنة 1420هـ-1999م.
- وتمّ طبعه أيضا في دار الكتاب المصري بتحقيق الحسني أبو الفرجة في (3)مجلدات.
- وقد صدر سنة 1425هـ.2004م في أربع مجلّدات عن منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالسعودية من نسخة نادرة بخط الرحالة المغربية ابن بطوطة. حيث قام بتحقيقها والتقديم لها الدكتور عبد الهادي التازي.

**– مصادر استفادت من الكتاب:**

استفاد العلماء من كتاب " المفهم " لأبي العباس القرطبي على اختلاف مذاهبهم الفقهية، ومن بين أولئك العلماء الذين استفادوا منه:[1]

- تلميذه أبو عبد الله القرطبي المالكي المفسر.
- أخذ منه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في شرحه الكبير " فتح الباري شرح صحيح البخاري " في مواضيع كثيرة، و كذلك بكتابه "التلخيص الحبير".
- محمد بن مفلع المقدسي الحنبلي رحمه الله في كتابه "الفروع".
- أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الشافعي في كتابه " الفروع في طرح التثريب"، حيث استفاد منه استفادة كبيرة.
- محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب في كتابه "مواهب الجليل شرح مختصر خليل".
- محمد أمين بن عمر (بن عابدين) الحنفي في كتاب "رد المختار".
- محمد بن علي الشّوكاني الشّافعي في كتاب " نيل الأوطار ".

[1] **المنهج الأصولي لأبي العباس القرطبي من خلال كتابه " المفهم "**، ص52-53.

# المبحث الثاني

## بيان مختلف الحديث

( مفهومه، أهميّة معرفته، المصنّفات فيه، أسبابه ومسالك دفعه )

- **المطلب الأول:**

**مفهوم مختلف الحديث، أهميّة معرفته والمصنّفات فيه**

- **المطلب الثاني:**

**أسباب الاختلاف بين الأحاديث (التعارض الظاهري) وطرق دفعه**

**المبحث الثاني: بيان مختلف الحديث** ( مفهومه، أهميّة معرفته، المصنّفات فيه، أسبابه ومسالك دفعه )

## المطلب الأول: مفهوم مختلف الحديث، أهميّة معرفته والمصنّفات فيه

### الفرع الأول: مفهوم مختلف الحديث

**1. لغة:** مختلف الحديث مركّبٌ إضافيٌّ يعرَّف بتعريف مفرديه فيكون وفق ما يلي:

لفظ " مختلف " له نطقان: المختلِف والمختلَف بكسر اللام وفتحها فعلى الأول يكون اسم فاعل وعلى الثّاني يكون اسم مفعول، وهو مِنَ اختلف الأمران إذا لم يتّفقا، وكلُّ ما لم يتساو فقد تخالف واختلف.[1]

يقال: " تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كلّ واحد منهما إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر"[2]، ويقال: " تخالف الآمران واختلفا إذا لم يتّفقا. وكلُّ ما لم يتساو فقد تخالف واختلف ".[3] ومنه قول الله ﷻ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (سورة الأنعام، رقم الآية: 141 ) أي في حال اختلاف أكله.

و" الحديث " مأخوذ من (حدث) الحاء والدال والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكنْ، يقال: حدث أمر بعد أن لم يكنْ، والرّجلُ الحَدَثُ: طريُّ السّنِّ، والحديث من هذا؛ لأنه كلام يحدث منه الشّيءُ بعد الشّيء.[4]

---

[1] **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، الفيومي: أبو العباس أحمد بن محمد علي الفيومي ثم الحموي، المكتبة العلمية، بيروت، ج1، ص179.

[2] **القاموس المحيط**، الفيروز آبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب، مؤسسة الرّسالة، ط2، بيروت، 1407هـ، ج3، ص143.

[3] **لسان العرب**، ابن منظور: جمال الدين محمد بن علي الأنصاري، دار صادر، ط3، بيروت، 1414هـ، ج9، ص91.

[4] **معجم مقاييس اللغة**، ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن زكريا، تـ: عبد السّلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ج2، ص36.

## 2. اصطلاحا

يختلف المراد بـ" مختلف الحديث " اصطلاحا باختلاف ضبط كلمة " مختلف ".

فمن العلماء من ضبط هذه الكلمة بكسر اللام على وزن اسم الفاعل، فيكون المراد بـ " مختلف الحديث " على هذا: " الحديث الذي عارضه ظاهرًا مثله ".[1]

ومنهم من ضبطها بفتح اللام على أنّه مصدر ميمي، بمعنى أنّه الحديث الذي وقع فيه الاختلاف، فيكون المراد حينئذ " بمختلف الحديث ":

" أن يأتيَ حديثان متضادان في المعنى ظاهرا، فيوفق بينهما أو يرجّحَ أحدهما ".[2]

فيكون التّعريف على الضّبط الأول يراد به الحديث نفسه، بينما يراد بالتّعريف على الضّبط الثّاني نفس التّضاد والاختلاف.[3]

ويلاحظ تقييد التّعارض في التّعريف بكونه ظاهريا؛ لأنّ التّعارض " الحقيقي " في الثابت من سنن النّبيّ ﷺ مُحال.

وفي هذا يقول أبو بكر الباقلاّني: " ... وكلُّ خبرين علم أنَّ النَّبيّ تكلّم بهما فلا يصحُّ دخول التّعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين ".[1] ولهذا قال ابن خزيمة: "لا أعرف حديثين متضادين، فمن كان عنده فليأتيني به لأؤلف بينهما ".[2]

---

[1] **نزهة النّظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، ص21.

[2] **تدريب الرّاوي شرح تقريب النووي**، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تـ: عبد الوهاب عبد اللّطيف، المكتبة العلمية، ط1، المدينة المنوّرة، 1392هـ-1972م، ج2، ص196.

[3] **مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين الفقهاء** – دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية –، أسامة الخيّاط، دار الفضيلة، ط1، الرياض، 1421هـ-2001م، ص26.

**تنبيه:** إذا كان في الحديث معنى مشكل في نفسه، أو وقع اختلاف ومعارضة في الظّاهر بين نص حديثي وآية أو نص حديثي وإجماع، ونحو ذلك فإنّ العلم الذي يتناول هذا الفن بالدراسة هو " علم مشكل الحديث "، لذلك هو أعم من مختلف الحديث عند غالب العلماء، ومنهم من جعلهما صورة واحدة، ولم أتناول هذا العلم ( مشكل الحديث ) بالدراسة تجنّبا للإطالة، وطلبا للاختصار والوقوف على ما يتطلّبه البحث.

**الفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث**

والفرق بين النوعين واضح وبيِّن؛ فبينهما عموم وخصوص، فكلا النوعين يدرسان ما قد يجده الناظر من تعارض في فهم الأحاديث الشريفة، فأما مصطلح "مختلف الحديث" فيختص بالنظر في التعارض بين الأحاديث فقط، وأما مصطلح "مشكل الحديث" فيعم جميع أنواع التعارض التي يمكن أن توجد مما يعارض معنى من معاني الحديث الشريف ومفهومه مع ظاهر القرآن الكريم، أو الواقع، أو التاريخ، أو السنن الكونية، وقد يكون الحديث مشكلًا في ذاته من غير وجود معارض له؛ فكل مختلف مشكل، وليس كل مشكل مختلفًا.

**الفرع الثّاني: أهميّة معرفة مختلف الحديث والمصنّفات فيه**

1. **أهميّة معرفة مختلف الحديث:** إنّ علم مختلف الحديث من الأمور الضرورية والهامة لعلماء الحديث والفقه والأصول حتّى يتمكّنوا من الذّود عن سنّة النّبيّ ﷺ بأحد الطرق المناسبة[3]في ذلك. وإنّما يكملُ لهذا العلم الأئمّةُ الجامعون بين الحديث والفقه والأصول كما قال السّخاوي: " إنّما يكمل له ( مختلف الحديث ) من كان إمامًا جامعًا لصناعتَي الحديث والفقه ".[4] وقال النّووي فقال: " هذا من أهم الأنواع، ويضطرُّ إلى معرفته جميع العلماء من جميع الطوائف... وإنّما يكمل له الأئمّة الجامعون بين الحديث، والفقه، والأصوليون الغواصون على معرفة المعاني...".[5] ولهذا لا ينبغي للرّجل إفتاء النّاس دون إحاطة بهذا العلم. قال عطاء الخراساني: " لا ينبغي لأحد إن يفتي النّاس حتّى يكون عالما باختلاف النّاس، فإن لم يكنْ كذلك ردّ من العلم ما هو أوثق من الذي في يده

---

[1] **الكفاية في علوم الرّواية**، الخطيب: أبو بكر أحمد بن علي البغدادي، تـ: عبد الحليم محمد عبد الحليم وعبد الرّحمن حسن محمود، دار الكتب الحديثة، ط1، القاهرة، ص606-607.

[2] **الرسالة المستطرفة لبيان كتب السّنّة المشرّفة**، الكتّاني: محمد بن جعفر، تـ: محمد المنتصر، دار البشائر الإسلامية، ط4، بيروت، 1406هـ-1986م، ص152.

[3] **ينظر**: ص21-25.

[4] **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، السّخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرّحمن، ج3، ص81.

[5] **تدريب الرّاوي**، ص90.

".[1] ولهذا لما سئل مالك عن جواز الفتوى أجاب بقوله: " لا تجوز الفتوى إلاّ لمن علم ما اختلف النّاس فيه " قيل له: اختلاف أهل الرّأي؟ قال: " لا، اختلاف أصحاب محمد ﷺ، وعلم النّاسخ والمنسوخ من القرآن ومن حديث رسول الله ﷺ وكذلك يفتي ".[2]

لذلك من ملامحِ فقه الرّجلِ قدرته على التّوفيق بين النُّصوصِ الّتي يظهرُ في بادئ الأمر أنّها متعارضةٌ؛ لأنَّ الجمعَ مقدّمٌ على التّرجيح، وأنَّ الإعمالَ مقدّمٌ على الإهمالِ.

## 2. المصنّفات في علم مختلف الحديث

علم مختلف الحديث علمٌ مهمٌ، ونوع هامٌ من أنواع علوم الحديث، لذلك تعرضّت له معظم كتب الحديث لكن دون إسهاب.[3]

وقد أفرد بعض العلماء هذا العلم (دفع التعارض الظاهري) بالتّأليف فجمعوا بين المختلف وبين المشكل باعتبار هذا الأخير يعمُّ الأوّل وثمرتهما واحدة تتمثّل في رفع التّعارض الظّاهري للنّص الحديثي أحدهما مع حديث مثله والآخر مع غيره من النّصوص المتنوّعة (القرآن، السّنّة، الإجماع، ...).

وكان أول من صنّف في ذلك الشافعي كتابه المسمّى بـ " مختلف الحديث " ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه.[4] ثم صنف فيه ابن قتيبة كتابه النّافع الذي سمّاه بـ"

---

[1] **جامع بيان العلم وفضله**، ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله النّمري القرطبي، تـ: أبو الأشبال الزّهيري، دار ابن الجوزي، ط1، الرياض، 1414هـ-1994م، ج2، ص816.

[2] **المصدر نفسه**، ج2، ص818.

[3] **ينظر** على سبيل المثال في: **علوم الحديث(المقدّمة)**، ابن الصّلاح: أبو عمرو عثمان الشّهر زوري، مكتبة المتنبّي، القاهرة، ص143، **تدريب الرّوي**، ص365؛ **نزهة النظر**، ص37. **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي، ص335.

[4] **تدريب الراوي**، ص367.

– **تنبيه:** كتاب " مختلف الحديث " للشّافعي، جزء أفرده في هذا الفن ضمن كتابه الأصولي المسمّى بـ " الأم "، وقد وقفت على نسخة مطبوعة من ذلك الكتاب ( مختلف الحديث) حقّقها الباحث رفعت فوزي عبد المطلب، طبعت طبعتها الأولى بدار الوفاء في المنصورة بمصر سنة 1422هـ-2001م.

تأويل مختلف الحديث فأتى بأشياء عجيبة، وأشياء غير حسنة، لكون غيرها أقوى و أولى، وترك معظم المختلف[1]

ثم صنّف في ذلك الإمام الطحاوي كتابيه " مشكل الاثار " و " شرح معاني الآثار "، وابن جرير الطبري كتابه " تهذيب الآثار ".[2]

وكان أيضا ممّن صنّف في هذا العلم ابن فورك حيث ألّف كتابه " مشكل الحديث وبيانه " وأبو محمد القصري ألّف " تنبيه الأفهام في مشكل حديثه ﷺ " وكذلك ابن حزم صنّف كتابه " الإحكام في أصول الأحكام ".[3]

كما توجد أطروحات جامعية نوقشت في هذا العلم، بعضها تمّ طبعه، من ذلك: " مختلف الحديث بين المحدّثين والأصوليين الفقهاء ( دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية ) تأليف أسامة بن عبد الله الخياط (أستاذ بجامعة أم القرى وإمام وخطيبٌ بالمسجد الحرام)، طبعت طبعتها الأولى في دار الفضيلة بالرياض سنة 1421هـ-2001م.

وقد تعرّض الدكتور نافذ حمّاد في كتابه " مختلف الحديث " لذكر المصنّفات في هذا العلم وبيان مناهج مصنّفيها.[4]

وما تمّ ذكره يدلُّ على مكانة هذا العلم بين علوم الحديث، وعلى الجهد الكبير الّذي بذله العلماء في خدمة السّنّة النّبوية والذّود عنها.

---

[1] **تدريب الرّاوي**، ص366.

[2] **ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرّحيم تـ: محمود ربيع، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1408هـ-1988م، ص336.

[3] **فتح المغيث** ( السّخاوي )، ج4، 366.

[4] **ينظر: مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدّثين**، نافذ حمّاد، دار الوفاء، المنصورة ( مصر )، ط1، 1414هـ-1993م، ص51-80.

## المطلب الثّاني: أسباب الاختلاف بين الأحاديث ( التّعارض الظّاهري ) وطرق دفعه

### الفرع الأول: أسباب التّعارض الظّاهري بين الأحاديث

لا يوجد تعارض بين الأحاديث الثابتة عن النّبيّ ﷺ ، وإنَّما التّعارضُ في نظر المجتهد فقط. وإذا حصل تعارضٌ فإنّ منشأه يعود إلى سبب أدّى لذلك.

والتّعارض بين سنن النّبي ﷺ له جملة من الأسباب يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أقسام، يندرج تحت كلّ قسم ما يناسبه ويلائمه من الأسباب. وهذه الأقسام الثلاثة هي:

#### 1. أسباب الاختلاف باعتبار العموم والخصوص

ويضم هذا القسم سببين اثنين، يمكن إيضاحهما فيما يلي:[1]

**الأول**: أنّ النّبيّ ﷺ كان يتحدّث بحديث يريد به معنى عاما في أمر من الأمور ما له صلة بشأن من شؤون الدين أو شأن من شؤون الدنيا، ثم يتحدّث بعد ذلك بحديث يريد به معنى خاصا من المعاني، فيحسب النّاظر في قوليه أنّهما مختلفان غير مؤتلفين. إلاّ أنّهما في الواقع أريد بأحدهما العموم وبالآخر الخصوص.

قال الشّافعيُّ: " رسول الله ﷺ عربيّ اللّسان والدّار، فقد يقول القول عاما يريد به الخاص ... ويسن بلفظ مخرجه عام جملةً بتحريم شيء أو بتحليله ويسن في غيره خلاف الجملة، فيستدلّ على أنّه لم يردْ بما حرّم ما أحلّ، ولا بما أحلّ ما حرّم ".[2]

**الثّاني**: أنّ النّبيّ ﷺ كان يسنّ السنّة في أمر من أمور الدين والدنيا، ويسنّ سنّة أخرى في أمر يتّفق مع سابقه في معنى، ويفترق عنه في آخر، لاختلاف الحالين، فيحفظ أقوام السّنّة الأولى،

---

[1] **ينظر**: **مختلف الحديث**، ص55 و61.

[2] **الرّسالة**، محمد بن ادريس الشّافعي، تـ: أحمد شاكر، ص213-214.

**تنبيه**: استفدت هذه التّقسيمات المفيدة المبيّنة لأسباب الاختلاف والتّعارض الظّاهري بين الأحاديث من كتاب " مختلف الحديث " لأسامة الخيّاط، ص55-91.

ويحفظ آخرون السّنّة الثّانية، فيحسب الواقف على السّنّتين أنّ بينهما تناقضا وليس الأمر كذلك، بل هو اختلاف حال الثّانية عن الأولى من وجه دون وجه أو من معنى دون آخر.

قال الشّافعيّ: " ويسنّ سنّة في نصّ معناه فيحفظها حافظ، ويسنّ في معنى يخالفه في معنى ويجامعه في معنى سنّة غيرها لاختلاف الحالين فيحفظ غيره تلك السّنّة، فإذا أدّى كلّ ما حفظ رآه بعض السّامعين اختلافا، وليس منه شيء مختلف ".[1]

### 2. اختلاف الأسباب باعتبار تباين الأحوال

يضمّ هذا القسم سببا واحدا يرجع إلى: " اختلاف الحالين اللّذين سنّ فيهما رسول الله ﷺ السّنّتين "؛ لأنّ حياتهs لم تكنْ تسير على نمط واحد تتّبعه ولا تحيد عنه أو تفارقه، بل كانت تسير وفق ما تقتضيه ظروف الحياة وتتطلّبه، ويستدعيه تباين أحوالها، فكان يتّخذ لكلّ حياة ما يناسبها من القول يقوله، أو الفعل يفعله، أو الإقرار يبديه ويظهره.[2]

قال الشّافعيُّ: " ويسنُّ في الشيء سنّة وفيما يخالفه أخرى، فلا يخلص بعض السّامعين بين اختلاف الحالين اللّتين سنّ فيهما ".[3]

### 3. أسباب الاختلاف باعتبار أداء النّقلة " الرّواة "

ويضمُّ هذا القسم أسبابا ثلاثة:

**الأول: الاختلاف بسبب إيجاز بعض الرّواة وتفصيل بعضهم**

كان الصّحابة الكرام يسألون رسول الله ﷺ عمّا يشكل عليهم من أمور الدين والدّنيا، فكان يجيب عمّا يسأل عنه بما يكفي في إرشاد السّائل، وبما ينفع في تعليم الأمّة من بعده.

---

[1] **الرّسالة**، ص214.

[2] **ينظر: مختلف الحديث**، ص67.

[3] **الرّسالة**، ص214.

وكان بعض من يحضر مجالسه في المسجد الشّريف وغيره، يروي ما سمع من سؤال، وما حفظ من جواب تاما غير منقوص. ويروي البعض الآخر – ممّن سمع السّؤال وعلم الجواب – الخبر مختصرا غير مستوفي. فيقضي هذا الاختصار أحيانا إلى أن يأتي ببعض معاني ما سمع دون بعض. فإذا روت الفئتان الخبر ظنّ الواقف على الرّوايتين أنّ بينهما تناقضا واختلافا، وما هو إلاّ أنّ الخبر رُوِيَ تامًا ورُوِيَ مختصرًا.[1]

قال الشّافعيُّ: " كانsيسأل عن الشّيء فيجيب على قدر المسألة، ويؤدّي عنه المخبِرُ عنه الخبر متقصّيا مستوفيا، ويؤدّيه الاخر مختصرًا فيأتي ببعض معناه دون بعض ".[2]

**الثّاني: الاختلاف حال ذكر سبب الحديث وعدم ذكره**

تضمّ سنّة النّبيّ جملة من الأحاديث التي خرجت على أسباب مخصوصة. ولم يكن كلُّ من يروي سنن النّبيّ ﷺ يعلم هذه الأسباب أو يقف عليها، وإنّما كان بعض الرّواة عالما بالسّبب وبعضهم الآخر على خلاف ذلك. فإذا روى الحديث من يعلم سببه فذكره، ومن لم يعلم السّبب فلم يذكره، فقد يقع في الرّوايتين شيء من الغموض يوهم التّعارض بينهما، وليس من ذلك شيء متعارض، وإنّما هو راجع إلى اختلاف النّقلة في أداء ما سمعوه من الحديث وسببه.[3]

قال الشّافعيُّ: " ويحدّث عنه الرّجلُ قد أدرك جوابه ولم يدرك المسألة، فيدلّه على حقيقة الجواب بمعرفته السّبب الّذي يخرج عليه الجواب.[4]

**الثالث: الاختلاف بسبب العلم بالحديث النّاسخ أو عدم العلم به**

[1] **مختلف الحديث**، ص75.

[2] **الرّسالة**، ص213.

[3] **ينظر: مختلف الحديث**، ص81.

[4] **الرّسالة**، ص213.

كان رسول الله ﷺ أحيانا ينسخ بعض ما سنّه من السّنن لحكمة، أو مصلحة، أو حاجة. ولا يشقُّ عليه جهدٌ في بيان لأمّته ما نسخه من سنّته بسنّته. غير أنّ العلمَ بالنّاسخ والمنسوخ قد يغيب عن بعض الرّواة، بينما يحفظ آخرون منهم غير الّذي حفظه الأولون.

كأن يكونَ لدى إحدى الطّائفتين علمٌ بالنّاسخ ولا يكون لدى الأخرى مثل ذلك. فإذا روت كلُّ طائفة ما حفظت ظنّ بعض من تتّصل به الرّوايتان أنّ بينهما تضادًا واختلافًا، وليس شيء من ذلك متضادٌ أو مختلفٌ، بل الأمر منه ما ذكر من حِفْظِ بعض الرّواة دون بعض.[1]

قال الشّافعيُّ: " وكان ﷺ يسنُّ السّنّة ثم ينسخها بسنّته، ولكن ربّما ذهب على الذي سمع من رسول الله ﷺ بعض علم النّاسخ أو بعض علم المنسوخ فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله ﷺ الآخر، وليس يذهب ذلك على عامتهم حتى لا يكون فيهم موجودًا إذا طلب".[2]

**الفرع الثّاني: مسالك دفع التّعارض الظّاهري بين الأحاديث**

**1. مسالك دفع التّعارض**

تبيّنَ أنَّ مختلفَ الحديث يراد به الأحاديث التي تتعارضُ أحكامُها من حيث الظاهرُ؛ لأنّه لا يوجد تعارضٌ حقيقيٌ بين الأدلّة الشرعية، وإنَّما التّعارضُ في نظر المجتهد فقط.

وإذا حصل تعارضٌ بين نصّين فإنَّ العلماء يجتهدون في دفعه ورفعه، دفاعا عن السّنّة وردًا للشبهات المثارة حولها، فيسلكون في ذلك أحد الوجوه التّالية:

**المسلك الأول: الجمع**

**1. مفهوم الجمع**

**أ. لغة:**

[1] **ينظر: مختلف الحديث**، ص86.

[2] **الرّسالة**، ص213.

يراد بالجمع في اللّغة ضمُّ الشّيء إلى غيره، بالمجيء به من ها هنا وها هنا.[1] لذلك يمكن القول بأنّ كلمة " الجمع " في اللّغة يراد به " تأليف المفترق ".[2]

ومن هذا قوله : تعالى ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ (3) بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ (سورة القيامة، رقم الآية: 03 ).

قال الزّمخشري: " والمعنى نجمعها بعد تفرّقها، ورجوعها رميما، ورفاتا مختلطا بالتّراب، بعدما سفّتها الرّيح، وطيّرتها في أباعد الأرض ".[3]

**أ. اصطلاحًا:**

إعمال الحديثين المتعارضين الصالحين للاحتجاج المتحدين زمنا، بحمل كلّ منهما على محمل صحيح، مطلقا أو من وجه دون وجه، بحيث يندفع به التّعارض بينهما.[4]

## 2. أوجه الجمع[5]

الجمع بالتخصيص.

الجمع بالتقييد.

الجمع بحمل الأمر على النّدب.

الجمع بحمل اللّفظ على المجاز.

الجمع ببيان تغاير الحال أو المحال.

## المسلك الثاني: النّسخ

---

[1] **لسان العرب**، ج8، ص53.

[2] **القاموس المحيط**، ج3، ص14.

[3] **الكشّاف عن حقائق التّنزيل وعيون التّأويل في وجوه التّأويل**، الزّمخشري: أبو القاسم جار الله، تـ: خليل مأمون شيحة، دار المعرفة، بيروت، 2003، ج3، ص292.

[4] **نهاية السول**، جمال الدين الاسنوي، ج7، ص187.

[5] **منهج التوفيق والتّرجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي**، عبد المجيد محمد اسماعيل السوسوة، دار النفائس، ط1، عمّان (الأردن)، 1418هـ-1998م، ص155-156.

## 1. مفهوم النّسخ

أ. **لغة:** يطلق على أحد المعنين الآتيين:[1]

1. الإزالة التي يراد بها: الانعدام، والإبطال، والمحو. من هذا قولهم: (نسخ الشّيب الشّباب).
2. الإزالة التي يراد بها النّقل، والتّبديل، وإحلال شيء محلّ آخر. كقولهم: نسخت الرّيح الأثر.

**ب. اصطلاحا:**

عرّفه الدكتور أسامة الخياط بعدما ذكر تعريفات الأئمة، و قام بمناقشتها بتعريف جامع مانع، فقال: " النّسخ عبارة عن خطاب الشّارع المانع من استمرار العمل بما ثبت من حكم خطاب شرعيّ سابق ".[2]

**2. الأمور التي يثبت بها النّسخ:** يثبت النّسخ بأحد الأمور التّالية:[3]

- تصريح الرّسول ﷺ بذلك.
- تصريح صحابيٍّ بأنّ أحد الحديثين ناسخٌ للآخر.
- معرفة تاريخ النّصين فالمتأخر حكمه ناسخٌ حكم ما قبله.
- دلالة الإجماع.

## المسلك الثالث: التّرجيح

### 1. مفهوم التّرجيح:

أ. **لغة:**

التّرجيح، يقال: رَجَحَ الشّيء فهو راجحٌ إذا رَزَنَ، وثقل في الميزان.[4]

---

[1] **ينظر: القاموس المحيط**، ج1، ص281؛ **لسان العرب**، ج3، ص61.

[2] **مختلف الحديث**، ص177.

[3] **الاعتبار في النّاسخ والمنسوخ من الآثار**، الحازمي: أبو بكر محمد بن موسى الهمداني، دائرة المعارف العثمانية، ط2، حيدر آباد (الهند)، 1359هـ، ص6؛ **مختلف الحديث**، 183-201.

[4] **ينظر: لسان العرب**، ج2، ص442؛ **معجم مقاييس اللّغة**، ج5، ص424.

**ب. اصطلاحا:**

عرّفه الآمديُّ بقوله: " عبارة عن اقتران أحد الصّالحين للدّلالة على المطلوب، مع تعارضهما بما يوجب العمل به، وإهمال الآخر ".[1]

## 2. وجوه التّرجيح

وجوه التّرجيح كثيرة، عدّها الحازميُّ فأوصلها إلى خمسين وجها للتّرجيح[2]، وأوصلها العراقيُّ إلى أكثر من مائة وجه[3]، ويمكن تقسيم تلك الأوجه إلى ثلاثة أوجه رئيسة، يندرج تحتها أوجه فرعيّةٌ، فتكون على النحو التّالي:[4]

**أ. التّرجيح باعتبار السّند:**

- التّرجيح بكثرة الرّواة.
- التّرجيح بشدّة الضّبط والحفظ.
- ترجيح حديث صاحب القصّة أو المباشر لها.
- التّرجيح بفقه الرّاوي وعمله.
- التّرجيح بتأخّر إسلام الرّاوي.
- ترجيح السّماع على غيره من أنواع التّحمّل.
- ترجيح حديث من جمع بين المشافهة والمشاهدة على حديث من روى من وراء حجاب.

**ب. التّرجيح باعتبار المتن:**

---

[1] **الإحكام في أصول الأحكام**، ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد، دار الحديث، ط1، القاهرة، 1414هـ، ج4، ص254.

[2] **الاعتبار**، ص22.

[3] **التّقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصّلاح**، العراقي، تـ: أسامة الخياط، دار البشائر الإسلامية، ط1، بيروت، 1425هـ، ص245.

[4] **مختلف الحديث** ( نافذ حمّاد )، ص294.

- التّرجيح بكون المتن سالما من الاضطراب.
- ترجيح الحديث المشتمل على الحكم والعلة.
- ترجيح الحديث المشتمل على تأكيد.
- التّرجيح بكون الحديث منسوبا إلى النّبيّ ﷺ نصا وقولا.

**ت. التّرجيح باعتبار أمر خارجي:**

- ترجيح الحديث الموافق للقرآن.
- ترجيح الحديث الموافق لحديث آخر.
- التّرجيح بموافقة القياس.
- التّرجيح بموافقة الخلفاء الرّاشدين.
- التّرجيح بموافقة عمل أهل المدينة.

**المسلك الرّابع: التوقف**

**1. مفهوم التوقّف:**

**أ. لغة:** يدلُّ أصل المادة (وقف ) على تمكُّثٍ ومكوثٍ في شيء ثم يقاس عليه.[1]

**ب. اصطلاحا:** عبّرَ عنه أهل العلم بمصطلحات، منها: التوقّف، التّعادل، التّساقط، ومن العلماء من لم يعدّه مسلكا لدفع التّعارض.

قال الاسنوي: " إذا تعارضت فإن لم يكن لبعضها مزية على البعض الآخر فهو التّعادل ".[2]

[1] **معجم مقاييس اللّغة**، ج6، ص135.

[2] **نهاية السول شرح منهاج الوصول في علم الوصول**، تـ: عبد القادر محمد علي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1420هـ-1999م، ج2، ص260.

قال ابن حجر: " والتّعبير بالتّوقّف أولى من التّعبير بالتّساقط؛ لأنّ خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنّما هو بالنّسبة للمعتبِر في الحالة الرّاهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه".[1]

وتابعه في ذلك ملا علي القاري في شرحه للنّخبة، " ( والتّعبير بالتّوقّف أولى من التّعبير بالتّساقط ) على ما اشتهر على الألسنة من أنّ الدّليلين إذا تعارضا تساقطا، أي تساقط حكمهما، وهو يوهم الاستمرار مع أنّ الأمر ليس كذلك؛ لأنّ سقوط حكمهما إنّما هو لعدم ظهور أحدهما حينئذ، ولا يلزم منه استمرار التّساقط، مع أنّ اطلاق التّساقط على الأدلّة الشّرعية خارج عن سنن الآداب السّنّيّة ".[2]

والباحث في المسائل الشّرعية يجد أنّه لم ترد مسألة شرعية أجمع المسلمون على التوقّف فيها، بل كان ذلك في آحاد من العلماء، فمن خفي عليه وجه الجمع أو التّرجيح ظهر لغيره، يؤكّد ذلك كلام الشّاطبي: " ولذلك لا تجد البتّة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحث وجب عليهم الوقوف ".[3]

## 2. ترتيب مسالك دفع التعارض

لأهل العلم في مراعاة هذه المسالك منهجان يتم اتّباعهما:

**الأول:** يقدّم الجمع للعمل بالدّليلين معا، فإن تعذّر الجمع فالنّسخ، فإن لم يثبت النّسخ يصار إلى التّرجيح، فإن تساوا النصّان في القوة يتوقّف فيهما.[4] وهذا ما ذهب إليه المحدّثون، والمتكلّمين والجمهور.[1]

---

[1] **نزهة النّظر**، ص97.

[2] **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر**، ملا علي القاري: نورالدين أبو الحسن علي بن سلطان، تـ: عبد الفتاح أبو غدّة، دار الأرقم، بيروت، ص387.

[3] **الموافقات**، ج5، ص341.

[4] **ينظر: علوم الحديث ( مقدمة ابن الصّلاح )**، ص286؛ **نخبة الفكر**، ص15.

الثّاني: يرى فقهاء الحنفية أنّ التّرتيب يكون وفق ما يلي: [2]

1. النّسخ
2. الجمع
3. التّرجيح

[1] **مختلف الحديث**، ص328.

[2] **التقرير والتّحبير على تحرير الكمال لابن الهمام**، ابن الأمير الحاج: شمس الدين محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت، 1403هـ-1983، ج3، ص3.

# المبحث الثالث

## دراسة تطبيقات القرطبي لمختلف الحديث في " المفهم "– نماذج مختارة –

- المطلب الأول:

اتباع مسلك الجمع في دفع التّعارض

- المطلب الثاني:

اتباع مسلك النسخ في دفع التّعارض

- المطلب الثالث:

اتباع مسلك الترجيح في دفع التّعارض

## المبحث الثالث: دراسة تطبيقات القرطبي لمختلف الحديث في " المفهم "– نماذج مختارة –

### المطلب الأول: اتباع مسلك الجمع في دفع التّعارض

### النّموذج الأوّل: مسألة دخول الجنَّة ودخول النَّار

#### أولا: نصوص الأحاديث

#### الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه عن النّبي ﷺ قال: " لا يدخل الجنّةَ من كان في قلبه مثقالَ ذرةٍ[1] من كبرٍ[2] "، فقال رجلٌ: إنَّ الرجلَ يحبُّ أنْ يكونَ ثوبُهُ حسنًا، ونعلهُ حسنةً. فقال النّبيُّ ﷺ: " إنَّ الله جميلٌ يحبُّ الجمالَ، الكِبْرُ: بطَرُ الحقِّ[3]، وغمطُ النَّاسِ[4] ".[5]

---

[1] **مثقال ذرة:** مصطلح مركّبٌ يعرّف بتعريف مفرديه، حيث يعتبر المثقال في الأصل مقدار من الوزن، لأيّ شيءٍ كان قليلا أو كثيرا. ومنه قولهم: مثقال ذرة. **النّهاية في غريب الحديث والأثر**، ابن الأثير: مجد الدين المبارك بن محمد الجزري، تـ: طاهر أحمد الزّاوي ومحمود محمد الطّنّاجي، المكتبة الإسلامية، ج1، ص216.

أمَّا الذرَّة: فالذرُّ هو النَّملُ الأحمرُ الصغيرُ، واحدها ذرَّة. سئل عنها ثعلب فقال: إنَّ مائةَ نملةٍ وزنُ حبةٍ، والذرَّةُ واحدةٌ منها. وقيل: الذرَّةُ ليس لها وزنٌ، ويراد بها ما يُرَى في شعاعِ الشمس الداخل في النافذة. **ينظر: المصدر نفسه**، ج2، ص157. لذلك قولهم مثقال ذرة يُراد به قلَّةُ الوزن والمبالغة في الصِّغَر.

[2] **كبرٍ**: بالكسر الكبرياءِ، والكِبرُ العظمةُ والتجبُّرُ، وقيل: الرِّفعةُ في الشَّرفِ. **ينظر: لسان العرب**، ج5، ص129.

وقيل: الكبر عبارةٌ عن كمالِ الذاتِ، وكمالِ الوجود ولا يوصفُ بها إلا الله عز وجل. **النّهاية**، ج4، ص140.

فيراد به في الحديث حالة يتخصَّصُ بها الإنسانُ من إعجابه بنفسه، وأن يرى نفسه أكبر من غيره. **يُنظر: إحياء علوم الدين**، الغزّالي: أبو حامد محمد بن محمد، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 1426هـ-2005م، ج 3، ص345.

[3] **بَطَرُ الحق**: البطر هو الطغيان عند النِّعمة وطول الغنى، ومنه بطرُ الحقِّ وهو إبطاله وردُّهُ تجبُّرًا وترفُّعًا. **النّهاية**، ج1، ص135.

وهو مأخوذٌ من قولهم ذهب دمه بطْرًا وبَطَرًا أي: باطلاً. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، عياض بن موسى اليحصبي، تـ: يحي اسماعيل، دار الوفاء، ط1، المنصورة (مصر)، 1419هـ-1998م، ج1، ص361.

[4] **غَمْطُ النّاس**: بفتح الغين وإسكان الميم، و جاءت في رواية الترمذي بالصاد "غَمْصُ" وكلاهما بمعنى واحد يُراد به احتقار الناس، والاستهانة بهم. **المصدر نفسه**، ج3، ص387.

[5] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم الحديث: (91).

**الحديث الثاني:** عن أبي الأسود الدِّيَلي أنَّ ابن مسعودٍ رضي الله عنه حدَّثه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: " ما من عبدٍ قالَ لا إله إلاَّ الله، ثمَّ مات على ذلك إلاّ دخلَ الجنَّةَ " قلتُ: وإنْ زنى، وإنْ سرقْ؟ قال: "وإنْ زنى، وإنْ سرَقَ" ثلاثا.[1]

**ثانيا: المعنى الإجمالي للحديثين**

الحديث الأول من أحاديث الوعيد التي يطلقها الرسول ﷺ تنفيرًا من الشيء.[2] فهو يدُلُّ على تحريم الكبر والوعيد الشديد على من تخلَّق به، وذلك بأن يستعظم العبد نفسه، ويحتقر غيره، ويزدريه، ويترفع عنه، فالكبرياء والعظمة صفتان تختصان بالله سبحانه ، لا يجوز لأحد أن يشارك الله سبحانه فيهما، قال الشيخ عبدالله الغنيمان[3]: " ومن المعلوم أن الكبرياء من صفات الله عز وجل ، ولا يجوز للعباد أن يتصفوا بها؛ فقد توعد الله المتكبر بجهنم؛ كما قال الله تعالى: ﴿ قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِين ﴾ (سورة الزمر، رقم الآية: 72 ) ". فالكِبرياء صفةٌ له u، حيث قال y: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُون ﴾ (سورة الحشر، رقم الآية: 23 ). وقال أيضا: ﴿ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (سورة الجاثية، رقم الآية: 37)؛ أي: يعظمه أهل السموات والأرض. وقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النّبيّ ﷺ قال: " قال الله: " الكبرياء ردائي، والعَظَمة إزاري، من نازعني واحدًا منهما قذفته في النار".[4]

أمَّا الحديث الثّاني فهو يدلُّ على سعة رحمة الله، وأنَّه يُدخل الجنَّة من لقيه لا يُشرك به شيئا، ولو ارتكب أشنع المعاصي، بل لو بلغت ذنوبُه عنان السماء ما لم يشرك. قال تعالى: ﴿ إِنَّ

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، رقم الحديث: (1238)؛ أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنَّة ومن مات يُشرك بالله شيئا دخل النَّار، رقم الحديث: (92)، واللفظ له.

[2] **شرح رياض الصالحين من كلام المرسلين**، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض، 1425هـ، ج3، 541.

[3] **شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري**، عبد الله بن محمد الغنيمان، دار العاصمة، ط2، الرياض، 1422هـ-2001م، ج2، ص161.

[4] رواه أبو داود، كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر، رقم الحديث: (4090). صححه شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لأبي داود.

اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (سورة النساء، رقم الآية: 47 ).[1] وهذا لا يعني سقوط حقوق العباد بل يجب حفظُها والتكفُّلُ بها، كما قال ابن المنير: " حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه من أحاديث الرَّجاء التي أفضى الاتّكال عليها ببعض الجهلة إلى الإقدام على الموبقات، وهو ليس على ظاهره، فإنَّ القواعد استقرت على أنّ حقوق الآدميين لا تسقط بمجرَّد الموتِ

على الإيمان، ولكن لا يلزم من عدم سقوطها أن لا يتكفل الله بها عمن يريد أن يدخله الله الجنَّةَ".[2]

**ثالثا: مسلك الأئمة في دفع التعارض بين هذه الأحاديث**

تُبدي نصَّا الحديثين في الوهلة الأولى أنّهما من الأحاديث المتعارضة، فهما في الظاهر متناقضان في مسألة دخول الجنَّةِ ودخول النَّار، ولقد سعى الأئمة في التّوفيق بينهما برفع التّعارض الظّاهري الناتج من تناقض وتعارض ظاهر لفظهما. وممّا جاء في ذلك:

**1. نص القرطبي**

قال أبو العبّاس في شرحه للحديث الأوّل: " وأمّا من لاحظ من نفسه كمالا، وكان ذاكرا لمنّة الله عليه به؛ وأنّ ذلك من تفضّله ولطفه؛ فليس من الكبر المذموم في شيء، ولا من التّعاظم المذموم، بل هو اعتراف بالنّعمة، وشكر على المنّة، والتّحقيق في هذا أنَّ الخَلقَ كلَّهم قوالبٌ وأشباحٌ تجري عليهم أحكام القدرة، فمن خصّه الله سبحانه بكمال فذلك الكمال يرجع للمكمّل الجاعل لا للقالب القابل، ومع ذلك فقد كمّل الله الكمال بالجزاء والثّناء عليه، كما قد نقّص النّقص بالذّم والعقوبة عليه، فهو المعطي، والمثني، والمبلي، والمعافي... ولما تقرّرَ أنّ الكبرَ يستدعي متكبَّرًا عليه، فالمتكبَّرُ عليه إن كان هو الله أو رسوله ﷺ ، أو الحقّ الذي جاءت به رسله–عليهم السّلام– فذلك الكِبرُ كفرٌ، وإن كان غير ذلك فذلك الكِبرُ معصية وكبيرة، يخاف

[1] **ينظر: فتح الباري شرح البخاري**، ابن حجر، تـ: محمد فؤاد عبد الباقي وآخرون، المكتبة السّلفية، ج3، ص110.
[2] **فتح الباري**، ج3، ص111.

على المتلبَّس بها المصرُّ عليها أن تفضيَ به إلى الكفر، فلا يدخل الجنّة أبدا، فإن سلم من ذلك ونفذ عليه الوعيد عوقب بالإذلال والصّغار، أو بما شاء الله من عذاب النّار، حتّى لا يبقى في قلبه من ذلك الكبر مثقال ذرّة، وخَلُصَ من خبث كبره حتّى يصيرَ كالذّرّة، فحينئذ يتداركه الله برحمته، ويخلّصه بإيمانه وبركته، وقد نصَّ على هذا المعنى النّبيُّ ﷺ في المحبوسين على الصّراط لـمّا قال: " حتّى إذا هُذّبوا ونَقوا أُذِنَ لهم في دخول الجنّة "[1].[2]

## 2. نصوص الأئمة ومسلكهم في دفع التّعارض ( تحليلاً ومناقشةً)

كان ممّن ولّى من الأئمّة عناية وقدّم سعيا في إزالة اللّبس ودفع التّعارض الظّاهري بين حديثي هذه المسألة الإمام ابن قتيبة( تـ276هـ)؛ إذ برز جهده في ذلك، فقد جمع بين هذين الحديثين، فأحسن وأجاد حيث جعل وصف دخول الجنَّة أو النَّار حكما لكلٍ منهما، يمكنُ تركه بمشيئة اللهu فقال: " ليس ها هنا اختلاف بين الحديثين، وهذا الكلام ( أي: الحديث الأول) خرج مخرج الحكم، يريد ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبّة خردل من إيمان أن يدخل النّار، ولا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أن يدخلَ الجنّةَ؛ لأنَّ الكبرياءَ لله ولا تكون لغيره، فإذا نازعها أحدٌ اللهَ سبحانه لم يكن حكمه أن يدخل الجنة، والله يفعل بعد ذلك ما شاء، ومثل ذلك من الكلام قولك في دار رأيتها صغيرةً: (لا ينزل في هذه الدّارِ أميرٌ)، تريدُ حكمَها وحكمَ أمثالها

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب الرّقائق، باب القصاص يوم القيامة وهي الحاقة لأنّ فيها الثّواب وحواق الأمور، رقم الحديث:(6535).

[2] **المفهم**، ج1، ص287-288.

**تنبيه:** لم يذكر القرطبيُّ الحديث الثّاني في تلخيصه، بل حذف الباب الذي تضمّن هذا الحديث " باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنَّة ومن مات يُشرك بالله شيئا دخل النَّار " ولم يورده، وإنّما اقتصر على الباب الأوّل منها فقط وما تضمّنه من حديث، وقام بدفع التّعارض بين حديثي الدراسة في شرحه للحديث الأوّل، بتوجيه كلّ منهما إلى مسلك يناسبه، مشيرًا للحديث الثاني أو ذاكرًا له في شرحه للحديث الأوّل، من ذلك قوله: " وأمَّا قول ابن مسعود المذكور في أصل كتاب مسلم، وهو قوله: " قلت= أنا: ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنّة...". ينظر قول القرطبي في: **المفهم**، ج1، ص290.

ألاَّ ينزلَها الأمراءُ، وقد يجوزُ أن ينزلوها. وقولك أيضا: (هذا بلد لا ينزله حرٌ) تريدُ ليس حكمُه أن ينزله الأحرار، وقد يجوز أن ينزلوه ".[1]

وكذلك سعى الإمام الخطابي ( تـ388هـ ) في الجمع بين الحديثين، فذكر في ذلك وجهين:[2]

الأول: أنَّ المراد به التكبر عن الإيمان فصاحبه لا يدخل الجنَّةَ أصلا إذا مات عليه.

الثاني: أنَّه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنَّةَ كما قال تعالى: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ﴾ (سورة الأعراف، رقم الآية: 42 ). لكن وجَّه الإمام النوويُّ ( تـ676 هـ) تأويل الخطابي فقالَ: "وهذان التأويلان فيهما بعدٌ فإنَّ هذا الحديث ورد في سياق النَّهي عن الكبر المعروف، وهو الارتفاع على النَّاس، واحتقارهم، ودفع الحق. فلا ينبغي أن يُحمَلَ على هذين التأويلين المُخرِّجَيْنِ له عن المطلوب.

بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين؛ أنَّه لا يدخل الجنَّةَ دون مجازاة إن جازاه، وقيل هذا جزاؤه لو جازاه، وقد يتكرَّمُ بأن لا يُجازيه، بل لابدّ أن يدخلَ كل الموحدين الجنَّةَ إمَّا أوّلا وإمَّا ثانيا بعد تعذيب بعض أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرِّين عليها، وقيل لا يدخلها مع أهلها أول وهلة ".[3] وهذا ما ذهب إليه ابن حجر ( تـ852 هـ ) حيث قال في شرحه للحديث الثاني: " في الحديث الآخر – أي: الثّاني في هذه المسألة – أنَّ أصحاب الكبائر لا يُخلَّدون في النَّار، وأنَّ الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأنَّ غير الموحدين لا يدخلون الجنَّةَ، والحكمة في الاقتصار على الزنا والسّرقة الإشارة إلى حق الله وحق العباد ظاهره معارض لظاهر هذا الخبر –

---

[1] **تأويل مختلف الحديث**، ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم، تـ: محمد محيي الدين الأصفر، المكتب الإسلامي، ط2، بيروت، 1419هـ-1999م، ص184.

[2] **معالم السنن في شرح سنن أبي داود**، الخطّابي: أبو سليمان أحمد بن محمد البُستي، تـ: أحمد محمد راغب الطبّاخ، المطبعة العلمية، ط1، حلب، ج4، ص 196.

[3] **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، النّووي، تـ: مجموعة من المحقّقين، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ج1، ص152.

أي الحديث الأول– بحمل هذا على الإيمان الكامل، وحمل حديث الباب على عدم التّخليد في النَّار ".[1]

كما وفّق الشيخ محمد بن صالح العثيمين بين الحديثين (تـ1421 هـ)، وجمع بينهما رفعًا للتّعارض الظّاهري، فقال: " الكبر نوعان: كبر على الحق ، وكبر على الناس، وقد بيّنهما النبيُّ ﷺ في قوله: " الكِبْرُ بطَرُ الحقِّ، وغمطُ النَّاسِ ".[2] فبطر الحقِّ يعني ردُّه وعدمُ قَبوله، والإعراض عنه، وغمط النَّاس يعني احتقارهم وازدراؤهم، وألاَّ يرى النَّاس شيئا، بل يرى نفسه فوقهم. فمن كان بقلبه الكبر عن الحق فهذا كافرٌ مخلَّدٌ في النَّار لقوله سبحانه: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ (سورة محمد، رقم الآية: 9). ولا يُحبَطُ العملُ إلاّ بالكفرِ قالy: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (سورة البقرة، رقم الآية: 217). أمَّا إذا كان كِبرًا على الخَلْقِ وتعاظمًا عليهم، لكنَّه لم يستكبر عن عبادة الله u فهذا لا يدخل الجنَّةَ دخولا كاملا مطلقا لم يُسبَق بعذاب؛ بل لابدّ من عذابٍ على ما حصل من كبريائه وعلوائه على الخَلْقِ ثمَّ إذا طهر دخل الجنَّةَ ".[3]

**رابعا: الخلاصة**

1. يعود سبب الاختلاف الظّاهري بين الحديثين إلى اعتبار العموم والخصوص إذ يدلُّ كلُّ حديث على أمر بعينه، فيجمع بينهما بحمل كل واحد منهما على وجه مناسب له.

2. ذهب العلماء الأفذاذ إلى دفع التعارض الظَّاهري بين الحديثين، بالجمع بينهما بأن جعلوا للحديثين مسلكا يُحمَلُ عليه، وهو إمّا:

أ. دخول الجنَّةَ قسمان: دخولٌ أوليٌّ وهذا لمن كمُل إيمانه، ودخولٌ بعد التطهير أي ليس دخولا أوليا، وهذا لمن نقص إيمانه.

---

[1] **فتح الباري**، ج3، ص111.

[2] سبق تخريجه، ص28.

[3] **شرح العثيمين على رياض الصالحين**، ج3، ص538.

**ب.** أصحاب الكبائر لا يُخلَّدون في النَّار، وأنَّ الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأنَّ غير الموحدين لا يدخلون الجنَّةَ.

**ت.** جعل دخول النَّار حكما لمن كانت صفة الكبر خصلة له، إلاَّ أن يعفو الله عنه فلا يجازيه على التحلي بهذه الصفة ( أي: أنَّ منعه من دخول الجنة هو جزاؤه لو جازاه الله على الكبر).

**ث.**الكبرُ قسمان: أحدهما كفرٌ مخلِّدٌ في النّار، وثانيهما صاحبه تحت مشيئة الله إمّا أن يعفو عنه وإمّا أن يدخلَ النّارَ دخولا أوّليا ثمّ ينقّى ويهذّب فيدخلَ الجنّة.

2. ظهر عمل القرطبيّ في تلخيصه لصحيح مسلم من خلال اقتصاره على الحديث الأوّل وعدم ذكره للثاني منهما بهذا المختصر، ثم اتّضح عمله ومسلكه في دفع التناقض الظاهري بين الحديثين ليفهم القارئ المعنى المقصودَ من خلال شرحه للحديث الأول.

3. وافق عملُ الإمام القرطبيُّ عملَ ابن قتيبة في رفع التّعارض بين الحديثين؛ إذ سلك في ذلك مسلكا مناسبا للجمع بينهما.

4. أخذ من جاء بعد القرطبيّ[1] بما ذهب إليه القرطبيُّ من توجيه مناسب للحديثين من أجل العمل بهما معا رفعًا للتّعارض والتَّناقض الظّاهري بينهما.

5. يعدُّ مسلك الجمع بين الحديثين مسلكا مهمًا للعمل بالنّصّين معا، ودفع التّعارض الظّاهري بينهما، فيُحمَل كلٌ منهما محملاً مناسبا وفق قواعد محدّدة؛ ليعمل بهما معا، وقد برزت جهود الأئمّة في ذلك منهم أبو العبّاس القرطبيُّ.

[1] **تنبيه:** ذكرت ضمن عنصر ( نصوص الأئمة ومسالكهم في ذلك ) بهذا المبحث تاريخ وفيات الأئمّة الأعلام ممّن استدللت بأقوالهم التي رفعوا بها التّعارض بين الأحاديث المتناقضة ظاهرا كي أتعرّف على مدى موافقة القرطبيّ لغيره ممّن سبقه، واتّباع من جاء بعده له، والتّعرف كذلك على مخالفة القرطبيّ لغيره من الأئمّة سواءً ممّن سبقه أو من جاء بعده. وهذا كلّه لأتيقّنَ من براعة القرطبيّ وبروزه في علم مختلف الحديث، وانتهاجه المسلك المناسب للتّوفيق بين الحديثين ورفع اللّبس عنهما.

**النموذج الثاني: مسالة القراءة في الظهر و العصر :**

**الحديث الأول :**

في حديث أبي قتادة :".....ويقرا في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب "–

فدل بمفهومه على انه لا يقرا بغيرها وبه أخد مالك .

**الحديث الثاني :**

وفي حديث أبي سعيد :".....كان يقرا في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر ثلاثين أية وفي الأخريين قدر خمسة عشر أية"

**وجه الجمع بطريق الترجيح:**

حديث أبي قتادة حجة لمالك على صحة مذهبه في اشتراط قراءة الفاتحة في كل ركعة وعلى قراءة سورتين مع الفاتحة في الركعتين الأوليين، وأن ما بقي من الصلاة لا يقرأ فيه إلا بالفاتحة خاصة. وقد تمسك الشافعي في أنه يقرأ فيما بقي بسورة مع الفاتحة بحديث أبي سعيد الآتي بعد هذا، ووجه تمسكه قوله: إنه قرأ في الركعتين الأوليين قدر ثلاثين آية، وفي الأخريين قدر نصف ذلك، والفاتحة إنما هي سبع آيات لا خمس عشرة، فكان يزيد سورة، وهذا لا حجة فيه؛ فإنه تقدير وتخمين من أبي سعيد. ولعله – صلى الله عليه وسلم – كان يمدّ في قراءة الفاتحة حتى يُقَدَّر بذلك، وهذا الاحتمال غير مدفوع. وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يرتل السورة حتى تكون أطول مِن أطوَل منها، وهذا يشهد بصحة هذا التأويل، وحديث أبي قتادة نصّ، فهو أولى"[1].

قال الصنعاني "وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنْ الْعَصْرِ إلَّا الْفَاتِحَةَ، وَأَنَّهُ يَقْرَأُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ غَيْرَهَا مَعَهَا؛ وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ: «أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنْ الظُّهْرِ بِأُمِّ الْكِتَابِ وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا» .

[1] **المفهم: القرطبي**: 72/2.

وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَزِيدُ عَلَى أُمِّ الْكِتَابِ فِيهِمَا، وَلَعَلَّهُ أَرْجَحُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ " مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ لِأَنَّهُ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ وَمِنْ حَيْثُ الدِّرَايَةُ، لِأَنَّهُ إِخْبَارٌ مَجْزُومٌ بِهِ، وَخَبَرُ أَبِي سَعِيدٍ " انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ، وَلِأَنَّهُ خَبَرٌ عَنْ حَزْرٍ وَتَقْدِيرٍ وَتَظَنُّنٍ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ يَصْنَعُ هَذَا تَارَةً، فَيَقْرَأُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ غَيْرَ الْفَاتِحَةِ مَعَهَا، وَيَقْتَصِرُ فِيهِمَا أَحْيَانًا، فَتَكُونُ الزِّيَادَةُ عَلَيْهَا فِيهِمَا سُنَّةً تُفْعَلُ أَحْيَانًا، وَتُتْرَكُ أَحْيَانًا"[1].

فرأى القرطبي : أن هذا الاحتمال لا حجة فيه لأنه تقدير وتخمين من أبي سعيد ولعله كان يمد في قرأته فظنها أبو سعيد بهذا القدر . فدل الحديث بمنطوقه على انه يزيد على الفاتحة لأنها سبع آيات و الراوي حددها بأكثر .

[1] **سبل السلام: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، دار الحديث: 262/1.**

## المطلب الثاني: اتباع مسلك النسخ في دفع التّعارض

جرت عادة المحدّثين عند تصنيفهم على الأبواب الفقهية بأن يقدّموا الأحاديث المنسوخة ثم يتبعونها بالنّاسخة لها تحت عناوين ( باب الرُّخصة في كذا ) أو ( باب ترك ذلك ) أو غيرها. وبعض المحدِّثين يُعَنْوِنُ للأحاديث المعارضة للباب الذي قدّمه عليها بـ: (باب ترك كذا)، وهذا العنوان يشير إلى ميل ذلك المؤلِّف للنّسخ، على حينٍ يعنون آخرون بقولهم: (باب الرخصة في كذا) وهو عنوانٌ يفيد بأنَّ العملَ بالأحاديث المتقدّمة لم يُهمَلْ، بل العملُ بها لا يخلو عن احتياطٍ وإن كان العملُ بالأحاديث المتعارضة لها جائزًا.[1] وصحيح مسلم لا يخلو من العناية بهذا الأمر، فصاحبه اجتهد في بيان ناسخ الحديث ومنسوخه بأبواب كتابه، ليولي بعض من جاء بعده ممّن شرح الصّحيح عنايةً وبيانًا لهذا العلم، فكان ممّن اهتم ببيان النّاسخ والمنسوخ من شرّاح الصّحيح الإمامُ القرطبيّ في كتابه " المفهم " وأوضّح ذلك بالنّموذجين التّاليين:

### النّموذج الأول: مسألة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيّام

#### أولا: نصوص الحديث

أورد الإمام مسلم في هذه المسألة بابين، فذكر في الأول منهما الباب النّاسخ ليتبعه بالمنسوخ بعده، فكانت وفق ما يلي:

- **الباب الأول: باب النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث**

**– الحديث الأول:**

عن أبي عبيد مولى ابن أزهر أنّه شهد العيد مع عمر بن الخطّاب قال: ثمّ صلّيت مع عليّ بن أبي طالب، قال: فصلّى لنا قبل الخطبة، ثمّ خطب النّاس فقال: " إنّ رسولَ الله ﷺ قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال، فلا تأكلوا ".[2]

---

[1] **يُنظَر**: **المنهاج** ، ج1، ص321؛ **الاتجاهات الفقهية عند المحدّثين**، محمود عبد المجيد، ص223-227.

[2] أخرجه البخاري، كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزوّد منها، رقم الحديث: (5573)؛ وأخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1963).

**– الحديث الثاني:**

عن ابن عمر رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن تُؤكلَ لحومُ الأضاحي فوق ثلاث.[1]

- **الباب الثاني: باب ما جاء في الرُّخصة في ذلك**

**– الحديث الأول:**

عن عبد الله بن واقد رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضّحايا بعد ثلاث. قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمرة فقالت: صدق. سمعت عائشة تقول: " دفّ[2] أهل أبيات من أهل البادية حضرة الأضحى زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: " ادّخروا ثلاثا، ثمّ تصدّقوا بما بقي ". فلمّا كان بعد ذلك قالوا: يا رسول الله! إنَ النّاس يتّخذون الأسقية من ضحاياهم ويجملون فيها الودك[3]. فقال رسول الله ﷺ: " وما ذاك؟ " فقالوا: نهيتَ أنْ تُؤكلَ لحومُ الضّحايا بعد ثلاث. فقال: " إنّما نهيتكم من أجل الدّافة التي دفّت...فكلوا، وادّخروا، وتصدّقوا ".[4]

**– الحديث الثاني:**

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: " يا أهل المدينة ! لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث ". فشكوا إلى رسول الله ﷺ: أنّ لهم عيالاً وحَشَمًا[5]وخدما، فقال: " كلوا، وأطعموا، واحبسوا، وادّخروا ".[1]

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1964).

[2] **الدَّف: لغة**: يعني السّير السّريع الخفيف. **ينظر: لسان العرب**: ج9، ص105. وأطلقت في الحديث على من يطرأ من المحتاجين، ويرد من الأعراب للمواساة لهم. **ينظر: المفهم**، ج5، ص378؛ **المنهاج**، ص1254.

[3] **الـوَدَك**: هـو دسـم اللّحـم ودهنـه الّـذي يسـتخرج منـه. فيقـال: يجملـون الـوّدَك، وجمـل اللّحـم إذا أذابـه. **ينظر: النّهاية**، ج5، ص169؛ **لسان العرب**، ج11، ص127؛

[4] أخرجه البخاري، كتاب الأطعمة، باب ما كان السّلف يدّخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللّحم وغيرهم، رقم الحديث: (5423)؛ وأخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الرخصة في النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1965).

[5] **حَشَمًا**: خدم الرّجل، سمّوا بذلك لأنّهم كانوا يخدمونه، ويغضبون له، وكأنّ الحشمة أعم من الخدم.

**ينظر: المنهاج**، ص1255؛ **الصّحاح تاج اللّغة وصحاح العربية**، الجوهري: اسماعيل بن حمّاد، دار العلم للملايين، ط2، بيروت، 1399هـ-1979م، ص1900.

**– الحديث الثّالث:**

عن سلمة بن الأكوع أنّ رسول الله ﷺ قال: " من ضحّى منكم فلا يصبحنَّ في بيته بعد ثالثة شيء " فلمّا كان في العام المقبل قالوا: يا رسول الله! نفعل كما فعلنا عام الأوّل؟ فقال: لا، إنَّ ذاك عام كان فيه النّاس بجهد، فأردت أن يفشو فيهم ".[2]

**– الحديث الرّابع:**

عن ثوبان رضي الله عنه قال: ذبح رسول الله ﷺ ضحيّته ثمّ قال: " يا ثوبان! أصلح لحم هذه " فلم أزلْ أطعمه منها حتّى قدم المدينة.[3]

**ثانيا: المعنى الإجمالي**

بُنِيَتِ الشّريعة على التّيسير، وعلى مراعاة حال النّاس وأوضاعهم، وعلى التّكليف بقدر الطّاقة، وعدم المؤاخذة بما يخرج عن الاستطاعة أو الاختيار. فكان من ذلك نهي الشريعة السّمحة عن ادّخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث إذا حلّت المشقّة والدّافة بأهل بلد، وإرشادها لتقديم اللّحم وإعطائه لمن حلّت به دافّة ومشقّة، لتمكينهم من السّعة والعطاء الذي يقدّمه لهم من أوتي طولا، فيسعد الجميع بذلك، ويطعمون من لحوم شعيرة الأضحية.

**ثالثا: مسلك الأئمة في دفع التّعارض بين هذه الأحاديث (التّحليل والمناقشة)**

تُبدي نصوص أحاديث الباب الأول معارضتها الظّاهرة لنصوص الأحاديث المخرجّة بالباب الثّاني، فهما في الظاهر متناقضان في مسألة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، ولقد سعى الأئمة في التّوفيق بينهما برفع التّعارض الظّاهري النّاتج من تناقض وتعارض ظاهر لفظهما. وممّا جاء في ذلك من نصوص:

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الرخصة في النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1966).

[2] أخرجه البخاري، كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزوّد منها، رقم الحديث: ( 5569)؛ وأخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الرخصة في النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1967).

[3] أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب الرخصة في النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، رقم الحديث: (1968).

### 3. نص القرطبي

قال أبو العبّاس: " حديث أبي عبيد مولى ابن أزهر يدلاّن: على أنّ عمر، وعليا، وابن عمر يرون بقاء حكم النّهي عن ادّخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث، وأنّ ذلك ليس بمنسوخ، ولا مخصوصا بوقت، ولا بقوم. وكأنّهم لم يبلغهم شيء من الأحاديث المذكورة – بعد هذا – الدّالة على نسخ المنع، أو أنّ ذلك المنع كان لعلّة الدّافة الّتي دفّت عليهم... وهذا نصٌ منه – أي: أحاديث الباب الثّاني – على أنّ ذلك المنعَ كان لعلّة، ولما ارتفت العلّة ارتفع المنع المتقدِّم لارتفاع موجبه، لا أنّه منسوخٌ...

تنبيه ( ذكر هذا التّنبيه القرطبي ): الفرق بين حكم رفع الحديث بالنّسخ ورفعه لارتفاع علّته: أنّ المرفوع بالنّسخ لا يحكم به أبدا، والمرفوع لارتفاع علّته يعود حكمه لعود العلّة. فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى، ولم يكن عند أهل ذلك البلد سَعَةٌ يسدُّون بها فاقتهم إلاّ الضّحايا، لتعيّن عليهم ألاّ يدّخروها فوق ثلاث، كما فعل النّبيّ ﷺ.

وفي هذا الحديث أبواب من أصول الفقه وهو أنّ الشّرع يراعي المصالح، ويحكم لأجلها، ويسكت عن التّعليل... ".[1]

### 2. نصوص الأئمة ومسالكهم في ذلك (مقارنتها مع عمل القرطبي: تحليلاً ومناقشةً)

بيّنت نصوص الأحاديث أنّ الإمام مسلما في صحيحه عند تخريجه للأحاديث النّاسخة والمنسوخة الواردة في مسألة ما يخرّج أحاديث تلك المسألة في بابين: باب للمنسوخ، ثم يتبعه بباب للنّاسخ.[2]

والباحث في صنيع وعمل التّرمِذيّ (279 هـ) في جامعه يجده موافقا لعمل مسلم في مثل هاته المسائل، إذ يخرّج مثل هذه الأحاديث في بابين: أولهما للمنسوخ، وثانيهما للنّاسخ، وبما أنّ

[1] **المفهم**، ج5، ص377-379.

[2] **تنبيه:** كان من منهج القرطبي في " تلخيصه " عند بيانه للنّسخ أن يجمع البابين تحت باب واحد، لذلك وجدته بهذه المسألة جمع البابين تحت باب واحد عنونه بقوله: " باب النّهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث ونسخه "، ثم قام بشرح ما تضمّنه ذلك الباب من أحاديث متعارضة فأزال الإشكال والتّعارض الظّاهري بينها.

التّرمذِيَّ يُعرَفُ بتعليقه على الأحاديث المخرّجة بأبواب الجامع فقد وجدته علّق على الأحاديث التي أخرجها بالباب الأول – المنسوخ – بقوله: " إنَّما كان النّهيُ من النّبي ﷺ متقدما ثم رخَّص بعد ذلك ".[1] ليبيّنَ ما استقرَ عليه عمل السّلف في تعليقه على الباب الثّاني – النّاسخ – بقوله: " والعملُ على هذا عند أهل العلم من أصحاب النَّبِي ﷺ وَغيرهم ".[2] فبيّن بذلك نسخ الباب الثّاني للأوّل، واستقرار العمل على جواز أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث. ولهذا نجد ابن عبد البرّ (463هـ) حكى الإجماع في هذه المسألة، وصرّح بنسخ منع أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فقال: " وفيه أنّ حديث رسول الله ﷺ فيه النّاسخ والمنسوخ، كما في كتاب الله عز وجل...وأنّ الآخر من أمر رسول الله ﷺ ناسخٌ لما تقدّم منه، لذلك لا خلاف علمته بين العلماء في إجازة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، وقبل ثلاث، وأنّ النّهي عن ذلك منسوخ على ما جاء في هذا الحديث، ولا خلاف بينه فقهاء المسلمين في ذلك ".[3]ولهذا اعتذر القرطبيُّ لعمرَ وعليّ رضي الله عنهما فقال: " وكأنّهم لم يبلغهم شيء من الأحاديث المذكورة – بعد هذا – الدّالة على نسخ المنع ".

وقد بيّن ابن المنير ( تـ 735هـ ) في شرحه للبخاري السّبب الذي ورد النّهي لأجله، فقال عند شرحه لحديث سلمة بن الأكوع : " وجه قولهم هل نفعل كما كنّا نفعل؟ مع أنّ النّهي يقتضي الاستمرار؛ لأنّهم فهموا أنّ ذلك النّهي ورد على سبب خاص، فلمّا احتمل عندهم عموم النّهي أو خصوصه من أجل السّبب سألوا، فأرشدهم إلى أنّه خاصٌ بذلك العام من أجل السّبب المذكور ".[4] فوافق بذلك قولَ القرطبيّ في بيانه سبب النّهي، وأنّ ذلك النّهيَ كان لعلة الدّافة والمشقّة، إذ قال القرطبيُّ: " أنّ ذلك المنع كان لعلّة الدّافة الّتي دفّت عليهم... وهذا نصٌ منه – أي: أحاديث الباب الثّاني – على أنّ ذلك المنعَ كان لعلّة، ولما ارتفت العلّة ارتفع المنع المتقدِّم

[1] **الجامع الكبير**، التّرمذيّ: أبو عيسى محمد بن سورة، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1996، ج3، ص172.
[2] **المصدر نفسه**، ص173.
[3] **التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد**، ابن عبد البر، تـ: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة الشؤون الإسلامية، الرباط، 1387هـ-1967م، ج3، ص216.
[4] **فتح الباري**، ج10، ص26.

لارتفاع موجبه، لا أنّه منسوخٌ "، وهذا ما صرّحت به رواية التّرمِذيّ عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: " كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليتَّسِعَ ذو الطَّوْلِ على من لا طول له، فكلوا ما بدا لكم، وأطعموا وادّخِروا ".[1] فتبيّن من ذلك أنّه ﷺ رفعَ النّهي؛ لانعدام علّته، وقد يعود النّهيُ إذا عادت العلّة، كما يشير إلى ذلك ابن المنير بقوله: " فأرشدهم إلى أنّه خاصٌ بذلك العام من أجل السّبب المذكور "، وهذا ما صرّح القرطبيُّ ببيانه فقال: " والمرفوع لارتفاع علّته يعود حكمه لعود العلّة. فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى، ولم يكنْ عند أهل ذلك البلد سَعَةٌ يسدُّون بها فاقتهم إلاّ الضّحايا، لتعيّن عليهم ألاّ يدّخروها فوق ثلاث، كما فعل النّبي ﷺ ".

**رابعا: الخلاصة**

**1**. تبيّن بعد المناقشة والتّحليل أنّ التّعارض الظّاهري في هذه المسألة سببه نسخ الأحاديث الواردة في النّهي عن أكل لحوم الأضاحي بما بيّن جواز ذلك، ودلّ عليه.

**2**. أحاديث الباب الثّاني ناسخة لأحاديث الباب الأوّل، وقد عرف النّسخ في هذه المسألة بثلاث أمور:

1.تصريح النّبيّ ﷺ بالنّسخ: دلّ على ذلك حديث عبد الله بن واقد رضي الله عنه وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وكذلك رواية بريدة عند التّرمِذيّ.

2. تصريح صحابي: وقد دلّ على ذلك حديث عائشة رضي الله عنه.

3. التّاريخ: ودلَّ عليه حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ، فأضحية النّحر في حجّة الوداع آخر ما ضحّى به النّبيّ ﷺ في حياته.

2. نقل التّرمِذيُّ وابن عبد البرّ الإجماع في المسألة المدروسة، ممّا يدلُّ ذلك على تعمّق السّلف وتبحّرهم في فهم النّصوص، وأنّه لا تعارض حقيقيا بينها.

[1] أخرجه التّرمذي، كتاب الأضاحي، باب ما جاء في الرُّخصة في أكلها بعد ثلاث، رقم الحديث: (1151)؛ صحّحه الألباني في السلسة الصحيحة، رقم الحديث: (2048)، ص77.

3.بيان أنَّ سبب المنع في مسألة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيامٍ يرجع إلى علّة الدّافة، والجهد، والمشقّة، فلمّا انعدمت رفع حكمها، وقد يعود الحكم إذا عاد السّبب كما بيّن ذلك القرطبي، وابن المنير.

4. موافقة القرطبيّ في دفع التّعارض بين الأحاديث الواردة في المسألة ببيان سبب النّسخ وحكمه بأنّه يعود النّهي إذا عادت العلّة التّي أُمِرَ بالنّهي لأجلها.

5. إحاطة القرطبي بأصول الفقه يدلُّ على ذلك إحاطته بعلم مختلف الحديث؛ لأنَّ هذا العلم يتمكّن فيه من كمل في الحديث والفقه والأصول، وكذلك بيانُه للفرق بين حكم رفع الحديث بالنّسخ ورفعه لارتفاع علّته يبيّن تعمّقه في الأصول.

**النموذج الثاني: مسالة التطبيق في الركوع وما ثبت من نسخه**

حديث ابن مسعود: " ... قَالَ: فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكَبِنَا، قَالَ: فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا، وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرَقِ الْمَوْتَى، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً، وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَلْيَجْنَأْ، وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَّيْهِ، فَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَاهُمْ» "[1] ونسب هذا للنبي عليه الصلاة والسلام.

هدا الحديث يفهم منه أن السنة وضع اليدين بين الركبتين حال الركوع .

وهذا الفعل حكم عليه القرطبي بالنسخ وهو قول الجمهور ودليل النسخ حديث مصعب بن سعد:"... عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا – يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ – فَقَالَ أَبِي: «قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أُمِرْنَا بِالرُّكَبِ"[2] .

[1] رواه مسلم رقم (534)

[2] رواه مسلم رقم (535)

**المعنى العام**

عبد الله بن مسعود إمام أهل الكوفة وقارئها، يجتمع به أصحابه يتداولون الشريعة ويأخذون عنه علومها، ويرجعون إليه في أمورهم المهمة.

رأى الأسود وعلقمة أن الجماعة لا تقام في المدينة وفي مسجد الجماعة في أول وقت الصلاة، وأن الأمير يتأخر فتتأخر الجماعة حتى قرب الوقت التالي، فقاما إلى بيت شيخهما عبد الله بن مسعود يشكوان إليه، فقال لهما أصلى القوم وصليتما؟ قالا: لا. لم يصل القوم ولم نصل، فقام يصلي بهما وأوقفهما حسبما يرى أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله مع أن السنة عند العلماء أن يقف الاثنان صفًا خلف الإمام، فلما ركع وضعا أكفهما على ركبهما حسب السنة المشروعة عن جمهور العلماء، لكن ابن مسعود يذهب مذهبًا آخر كان قبل أن ينسخ وهو تطبيق الكفين بعضهما على بعض ووضعهما أثناء الركوع بين الفخذين، فنزع ابن مسعود يدي صاحبيه من فوق الركب وأشار لهما بيديه وطبقهما ووضعهما بين فخذيه، فلما انتهوا من الصلاة قال لهما: هذه الهيئة من تطبيق اليدين ووضعهما بين الفخذين هي الهيئة التي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلها، وقال لهما: إذا تأخر الأمراء عن الصلاة في أول الوقت فصلوا لتنالوا فضيلة أول الوقت ثم صلوا معهم تحسب صلاتكم معهم نافلة.

ثم ساق مسلم حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص: وفيه أن تطبيق اليدين في الركوع قد نسخ وأن السنة هي وضع الأكف على الركب، وقد أخذ سعد بيدي ابنه مصعب المطبقتين أثناء الركوع ووضعهما على الركب، ولما انتهى من الصلاة قال له: كانت السنة التطبيق لكنا نهينا عنه وأمرنا بوضع الأكف على الركب"[1].

[1] **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار الشروق، (لدار الشروق)، 1423 هـ - 2002 م: 135/3.

## المطلب الثالث: اتباع مسلك الترجيح في دفع التّعارض

### النّموذج الأوّل: مسألة عقد المُحرِم النّكاحَ لنفسه أو لغيره

#### أولا: نصوص الأحاديث

**الحديث الأول:**

عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: " لا يَنْكِحُ المُـحرِمُ ولا يُنكَحُ، لا يخطبُ "[1]

**الحديث الثّاني:**

عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنه أنَّه قال: تزوّجَ رسول الله ﷺ ميمونة وهو مُحرِمٌ.[2]

**الحديث الثّالث:**

عن يزيد بن الأصمّ قال: " حدّثتني ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أنَّ رسول الله تزوّجها وهو حلالٌ. قال: وكانت خالتي، وخالة ابن عبّاس.[3]

#### ثانيا: المعنى الإجمالي

تعدّدت نعم الله على عباده، وتنوّعت، فكان من نعمه وفضله عليهم، ورحمته بهم أن وضعَ لهم بيتا يتوجّهون إليه في صلاتهم، ويقصدونه لأداء شعيرة الحجّ والعمرة.

وكانت كيفيةُ شعيرتي الحجّ والعمرة مبيَّنةً بما فعلهs، فقد روى عنه جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنّه ﷺ قال: "لتأخذوا منا سككم، فإنّي لا أدري لعلّي لا أحجُّ بعد حجّتي هذه".[4]

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب النّكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وخالتها، وما جاء في نكاح المحرِم، رقم الحديث: (1462).

[2] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، رقم الحديث: (4258)؛ وأخرجه مسلم، كتاب النّكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وخالتها وما جاء في نكاح المحرِم، رقم الحديث: (1462).

[3] أخرجه مسلم، كتاب النّكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وخالتها، وما جاء في نكاح المحرِم، رقم الحديث: (1463).

[4] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النّحر راكبًا وبيان قولهS: " لِتأخذوا عنّي منا سككم "، رقم الحديث: (1297).

وممّا ورد عنه ﷺ في ذلك نهيه عن النّكاح للمحرم. ولعلّ الحكمة من هذا النّهي هي إرشاد المـُحرِم إلى التفرّغ لعبادة اللهYفي رحلة العمر، وأمره بتجنُّب ما يشغله عنها، وما يفضي إلى محظور من محظورات الإحرام. قال عبد الله الفوزان: " والحكمةُ من هذا النّهي هي إبعاد المـُحرِم عن الترفّه وشهوات الدّنيا، ولأنَ الخِطبةَ وسيلةٌ إلى الجماع المحرّم حال الإحرام؛ لأنّ عادة المتزوّج أن يكون شديد التوقان إلى الجماع، فقد لا يصبر فيقع في أعظم محظور من محظورات الإحرام، وهذا شاهدٌ لمسألة الذّرائع الموصلة إلى الحرام.[1]

## ثالثًا: مسالك الأئمّة في دفع التّعارض بين هذه الأحاديث(تحليلا ومناقشةً)

### 1. نص القرطبي:[2]

قال أبو العبّاس: " والجمهور على منع المحرم من العقد لنفسه، ولغيره، ومن الخطبة كما هو ظاهر الحديث، وكما دلّ عليه قوله سبحانه: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (سورة البقرة، الآية: 197 ). على أحد التأويلات المتقدّمة في كتاب: الحج. وذهب بعضهم إلى أنّه يجوز للمحرم ذلك تمسّكا حديث ابن عبّاس أنّ النّبيَّ تزوّج ميمونة وهو محرمٌ. وهذا لا حجّةَ فيه لأوجه:

أحدها: إنَّ هذا الحديثَ ممّا انفرد به ابنُ عبّاسٍ دون غيره من كبراء الصّحابة ومعظم الرواة.

وثانيها: إنكار ميمونة لهذا، وإخبارها بأنَّه تزوّجَ بها وهو حلالٌ، وهي أعلم بقصّتها منه.

وثالثها: أنّ بعض أهل النَّقل والسّير حكوا: أنّ النّبيّ بعث مولاه أبا رافع من المدينة، فعقد نكاحها بمكة بوكالة النّبيّ له على ذلك، ثمّ وافى النّبيّ محرما، فبنى بها بسرف حلالا، وأشهر تزويجها بمكة عند وصوله إليها.

---

[1] **منحة العلام شرح بلوغ المرام**، عبد الله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، ط1، الرياض، 1428هـ، ج5، ص222.

[2] **المفهم**، ج4، ص105-106.

ورابعها: أنّ قول ابن عبّاسٍ وهو ( محرمٌ ) يحتمل أن يكونَ دخل في الحرم. واسم الفاعل منه: مُحرِمٌ. كما يقال: أَنْجَدَ وأَتْهَمَ. وهو مُنْجِدٌ، وَمُتْهِمٌ: إذا دخل ذلك.

وخامسها: تسليم ذلك كلّه، وادّعاء الخصوصية بالنّبيّ فقد ظهرت تخصيصاته في باب: النّكاح بأمور كثيرة كما خصّ بالموهوبة، وبنكاح تسعٍ، وبالنِّكاح من غير وليٍ، ولا إذن الزّوجة، كما فعل مع زينب إلى غير ذلك.

وسادسها: أنّ هذه حكاية حال واقعة معيّنة، تحتمل أنواعًا من الاحتمالات المتقدّمة.

والحديث المقتضي للمنع ابتداءً تقعيدُ قاعدة، وتقريرها، فهو أولى على كلّ حال.

## 2. نصوص الأئمة ( مقارنتها مع عمل القرطبي: تحليلاً ومناقشةً )

سعى الأئمّة إلى دفع التّعارض بين الحديثين بطريقين مختلفين، وهما:

**أولا:** سلك الذّاهبون إلى تحريم النّكاح على المحرم الأكثرون، فقد ابتنوا هذا التّرجيح على ما يلي:

**أ–**أنَ ميمونة رضي الله عنها هي صاحبة القصّة، وقد حدّثت بنفسها أنَّ رسول الله ﷺ تزوّجها وهما حلالان.

**ب–** أنّ حديث ابن عباس قد عارضته أحاديثٌ أخرى يترجّح معها حديث ميمونة، ومن الأحاديث المعارضة لحديث ابن عبّاس:

- عن عثمان بن عفّان أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: " لا يَنْكِحُ المُـحرِمُ ولا يُنكَحُ، لا يخطبُ "[1]
- عن يزيد بن الأصمّ قال: " حدّثتني ميمونة بنت الحارث أنَّ رسولَ الله ﷺ تزوّجها وهو حلالٌ. قال: وكانت خالتي، وخالة ابن عبّاس.[2]
- حديث أبي رافع القبطي مولى النّبيّ ﷺ قال: تزوّجَ النّبيُّ ميمونة حلالا، وبنى بها حلال، وكنت أنا الرّسولُ بينهما.[1]

[1] سبق تخريجه، ص40.

[2] سبق تخريجه، ص40.

**ت–** قال ابن عبد البر: " أنَّ الرّوايةَ تزوَّجها وهو حلالٌ متواترةٌ عن ميمونة نفسَها، وعن أبي رافعٍ، وعن سليمانَ بنِ يسار مولاها، وعن يزيد بن الأصم وهو ابنُ أختها ".[2]

**ث–** قال الشّافعي: " رُوِيَ عن عثمان عن النَّبيّ ﷺ النّهيَ عن أن ينكح المُحرِم، ولا يُنكَحُ، وعثمان متقدّم الصّحبة – أي: الخروج للحجّ –، ومن روى أنّ النّبيّ ﷺ نكحها محرِمًا لم يصحبْه إلاّ بعد السّفر الّذي نكح فيه ميمونة، وإنّما نكحها قبل عمرة القضيّة ".[3]

وهذا ما ذهب إليه الأكثرون، وهو مذهب مالك والشَّافعي وأحمد وغيرهم.[4]

**ثانيا:** ذهب الحنفيّة إلى ترجيح حديث ابن عبّاس رضي الله عنهما على غيره من أحاديث المسألة، لذلك جوّزوا نكاح المـُحرِم. واستدلُّوا على ذلك بأدلّة منها:

- أنّ حديث ابن عبّاس رضي الله عنه أقوى سندًا من حديث من حديث زيد بن الأصم.
- أنّ حديث ابن عبّاس رضي الله عنه مثبت وحديث يزيد نافٍ، فيقدّم المثبت على النّافي.
- تأويل حديث ابن عبّاس رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ نكح ميمونة رضي الله عنها وهو مُحرِمٌ بتأويلات خاصة، منها:

– أنَّ ابنَ عبّاسٍ كان يرى أنَّ من قلّد الهديَ يصير محرما، والنّبيُّ ﷺ كان قلّدَ الهديَ في عمرته تلك التي تزوّج فيها ميمونة، فيكون تزوّجها وهو محرم أي: عقد عليها بعد أن قلّدَ الهديَ، وإن لم يكن تلبس بالإحرام، وذلك أنّه كان أرسل إليها أبا رافع يخطبها فجعلت أمرها على العبّاس فزوّجها من النّبيّ ﷺ ".

---

[1] أخرجه التِّرمذيُّ، كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية تزويج المُحرِم، رقم الحديث: ( 840 ). ضعّفه الألباني في: ضعيف سنن التِّرمذي، رقم الحديث: (143).

[2] الكافي في فقه أهل المدينة، بن عبد البر، ت: محمد أُحَيْد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرّياض الحديثة، ط1، 1398هـ-1978م، ج1، ص390.

[3] **اختلاف الحديث (الشّافعي)**، ص530

[4] **المغني**، ابن قدامة: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الدّمشقي الحنبلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ج3، ص306؛ **معالم السنّن شرح سنن أبي داود**، الخطّابي: أبو سليمان أحمد بن محمد البستي، ت: محمد راغب الطبّاخ، المطبعة العلمية، ط1، حلب، 1351هـ-1932م، ج2، ص359.

– وقيل: " تزوّج النّبيُّ ﷺ ميمونة وهو مُحرِمٌ أي داخل الحرم، أو في الشّهر الحرام...وإلى هذا التّأويل جنح ابن حبّان فجزم به في صحيحه.[1]

وما ذهب إليه الجمهور أقوى لقوته، وكثرة ما يشهد له من أدلّة، وغيرها ممّا سبق بيانه. وهذا ما بيّنه القرطبيُّ، ووافقه غيره ممّن رفع التّناقض باتّباع مسلك التّرجيح.

**رابعا: الخلاصة**

**1.** ذهب الأكثرون من أهل العلم إلى دفع التّعارض الظّاهري بين أحاديث هذه المسألة بترجيح حديث ميمونة رضي الله عنها على حديث ابن عبّاس رضي الله عنه لأنّها صاحبة القصّة.

**2.** ذهب الحنفية إلى دفع التّعارض بالجمع بين الحديثين ومذهبهم مرجوح.

**3.** نصوص القرطبيّ في دفع التّعارض الحاصل في المسألة يوافق ما ذهب إليه الأكثرون من أهل العلم.

**4.** لأوامر الله ونواهيه حكم باهرة، ولعلّ النّهي عن التّزويج في حال الإحرام نهيٌ عن الاشتغال بالزواج عن هاته العبادة العظيمة التّي قد لا تتكرّر لاحقا.

**النّموذج الثاني: مسألة حكم اطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد**

روى مسلم في (بابُ حُكْمِ إِطْلَاقِ لَفْظَةِ الْعَبْدِ، وَالْأَمَةِ، وَالْمَوْلَى، وَالسَّيِّد): "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمَتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي"[2].

**المعنى العام**

قال ابن بطال: "الحديث. التطاول على الرقيق مكروه؛ لأن الكل عبيد الله، وهو لطيف بعباده رفيق بهم، فينبغي للسادة امتثال ذلك في عبيدهم، ومن ملكهم الله إياهم وأوجب عليهم حسن الملك ولين الجانب، كما يجب على العبيد حسن الطاعة والنصح لساداتهم، والانقياد لهم

[1] **ينظر: الفتح**، ج9، ص166.

[2] رواه مسلم رقم (2249)

وترك مخالفتهم، وقد جاء فى الحديث: (الله الله وما ملكت أيمانكم، فلو شاء الله لملكهم إياكم) . وما جاء فى هذا الباب من النهى عن التسمية، فإن ذلك من باب التواضع، وجائز أن يقول الرجل: عبدى، وأمتى؛ لأن القرآن قد نطق بذلك فى قوله: (والصالحين من عبادكم وإمائكم) [النور: 32] ، وإنما نهى، عَلَيْهِ السَّلام، عن ذلك على سبيل التطاول والغلظة لا على سبيل التحريم، واتباع ما حض عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) أولى وأجل، فإن فى ذلك تواضعًا لله تعالى؛ لأن قول الرجل: عبدى، وأمتى، يشترك فيهما الخالق والمخلوق، فيقال: عبد الله، وأمة الله، فكره ذلك لاشتراك اللفظ"[1].

نص القرطبي في المفهم، أن: "قوله – صلى الله عليه وسلم –: (لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، فكلكم عبيد الله، وكلُّ نسائكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي، وفتاي وفتاتي. ولا يقولنَّ أحدكم: اسق ربَّك، أطعم ربَّك، وضئ ربّك، ولا يقل أحدكم: ربِّي، وليقل سيدي ومولاي) فإنَّ هذا كله من باب الإرشاد إلى إطلاق اسم الأولى؛ لا أن إطلاق ذلك الاسم محرَّم. ألا ترى قول يوسف – عليه السلام –: {اذكُرنِي عِندَ رَبِّكَ} و {ارجِع إِلَى رَبِّكَ} و {إِنَّهُ رَبِّي أَحسَنَ مَثوَايَ} وقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (أن تلد الأمة ربَّها وربَّتها)؟ ! فكان محل النهي في هذا الباب ألا تُتَّخذ هذه الأسماء عادة، فيترك الأولى والأحسن. قال ابن شعبان في الزاهي: لا يقل السَّيد: عبدي، ولا: أمتي، ولا يقل المملوك: ربِّي، ولا ربَّتي. قال القاضي عياض: ولم ينه عنه نهي وجوبٍ وحظرٍ، بل: نهي أدبٍ وحضٍّ. ثم خاطبهم أحيانًا بما فهم عنهم من صحة استعمالهم له في لغتهم، وعلى غير الوجه المذموم. وقد تقدَّم: أنه يقال على المالك والسَّيد: ربٌّ. وأن أصله من: ربَّ الشيءَ والولد، يربُّه، وربَّاه، يُرَبِّيه: إذا قام عليه بما يُصلحه، وُيكمِّله. فهو: ربٌّ، ورابٌّ. ولما كان ابتداءُ التربية، وكمالها من الله تعالى بالحقيقة، لا من غيره: كان الأولى بالإنسان ألا ينسب تربية نفسه إلا

[1] شرح صحيح البخارى لابن بطال: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، ط2، 1423هـ – 2003م: 68/7.

إلى مَن إليه الربوبية الحقيقية، وهو الله تعالى، فإن فَعَل ذلك؛ كان متجوِّزًا في اللفظ، مخالفًا للأولى، كما تقدَّم.

ظهر بهذا: أن اللفظ الأول أرجح. وإنما صرنا للترجيح للتعارض بين الحديثين، فإنَّ الأول يقتضي إباحة قول العبد: مولاي. والثاني يقتضي منعه من ذلك، والجمع متعذر، والعلم بالتاريخ مفقود، فلم يَبقَ إلا الترجيح؛ كما ذكرناه، والله تعالى أعلم.

وأمره – صلى الله عليه وسلم – بأن يقول: غلامي، وفتاي، وفتاتي، وجاريتي: إنَّما كان لأن هذه الألفاظ تنطلق على الحر والعبد، وليس فيها من معنى الملك، ولا من التعاظم شيء مما في: عبدي، وأمتي. وأصل الفتوة: الشباب، وهو من الفتاء – بالمد – ثم قد استعمل الفتى فيمن كملت فضائله، ومكارمه، كما قالوا: لا فتًى إلا علي. ومن هذا أخذ الصُّوفيَّة الفتوة المتعارفة بينهم. وأصل الغلوميَّة في بني آدم، وهي للصغير، فينطلق على الصغير اسم غلام من حين يولد إلى أن يبلغ، فينقطع عنه ذلك الاسم، وكذلك: الجارية في النِّساء"[1].

ومقصود الشرع الإرشاد إلى تعرُّف مواقع الألفاظ، واستعمال الأولى منها والأحسن ما أمكن من غير إيجاب ذلك، واجتناب المشترك من الألفاظ، وما يستكره منها، وما لا تواضع فيه، كعبدي وأمتي، من غير تحريم ذلك، ولا تحريجه[2].

[1] المفهم: ج5، ص552...554.

[2] المصدر نفسه: ج5، ص555.

# خاتمة

الحمد لله رب العالمين، و الصلاة و السلام على أشرف الأنبياء و المرسلين، أختم هذا البحث بأهم النتائج التي توصلنا إليها:

1- معرفة الإمام القرطبي ومعرفة كتابه المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم .

2- معرفة مختلف الحديث و ما يلحق به .

3- الوقوف على مدى إصابة الإمام القرطبي في كتابه المفهم ببيان مختلف الحديث و دفع التعارض بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض .

4- التأكيد على عدم و جود التناقض بين الأحاديث و إنما هو في ظن القارئ و يمكن دفعه بالطرق المعروفة عند العلماء .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله ...

# المصادر والمراجع

❖ القران الكريم برواية ورش عن نافع

المصادر والمراجع

1) -أقوال أبي العباس القرطبي في التفسير وعلوم القران —رسالة ماجستير-

2) -الانجاهات الفقهية عند المحدثين.

3) -الجامع الصحيح للإمام أبي الحسن بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.الطبعة التركية

4) -الجامع الصحيح للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري طبعة بيت الأفكار الدولية-الرياض-1999م.

5) -الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب لابن فرحون المالكي الجزء الأول طبعة دار التراث.

6) -المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. تأليف الحافظ أبي العباس القرطبي-تحقيق مجموعة من العلماء-طبعة دار ابن كثير دمشق وبيروت. الطبعة الأولى 1996

7) -تأريخ الإسلام للحافظ الذهبي

8) -تفسير القران العظيم للحافظ ابن كير.

9) -خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ل عبد القادر بن عمر البغدادي.تح عبد السلام محمد هارون-طبعة مكتبة الخانجي .القاهرة 1997.

10) -سنن ابن ماجه

11) -شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي الدمشقي تح.عبد القادر ومحمود الأرناؤوط -طبعة ابن كثير دمشق-

12) -شرح مشكل الطحاوي تح.شعيب الأرناؤوط.

13) -فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.تح.محمد فؤاد عبد الباقي.طبعة دار المعرفة بيروت.

14) -لسان العرب لابن منظور

15) -لسان المحدثين.

16) -مختلف الحديث للأمام الشافعي وهو الجزء العاشر من كتاب الأم تح.رفعت فوزي عبد المطلب الطبعة الأولى-دار الوفاء-مصر 2001م

17) -مسالك العلماء في مشكل الحديث وأثره في الفقه الإسلامي –دراسة تطبيقية على أبواب الزكاة –أسماء رفيق خليل بعلوش-رسالة ماجستير. الجامعة الإسلامية غزة.

18) -مقاييس اللغة لابن فارس

19) -نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني نح.عبد الله بن ضيف الله الرحيلي

20) -نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب لمحمد بن محمد المقري . الجزء الثاني

21) -وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن العباس شمس الدين أحمد بن محمد أبي بكر بن خلكان.

# فهرست المحتويات

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| التشكر | |
| الإهداء | |
| **مقدمة** | (أ... ج) |
| **المبحث الأول ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي والتّعريف بكتابه " المُفهِم"** | 1 |
| **المطلب الأول: ترجمة الإمام أبي العباس القرطبي** | 2 |
| **الفرع الأول: حياته الشّخصية** | 2 |
| **1. اسمه، نسبه، كنيته، ولقبه** | 2 |
| **2. مولده ونشأته** | 2 |
| **3. وفاته** | 2 |
| **الفرع الثاني: حياته العلمية** | 3 |
| **1. رحلاته العلمية** | 3 |
| **2. شيوخه وتلاميذه** | 3 |
| **3. مكانته العلمية، ثناء العلماء عليه، وآثاره** | 5 |
| **المطلب الثاني: التعريف بكتاب المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم** | 5 |
| **الفرع الأول: عناية القرطبي بكتابه المفهم ومنهجه فيه** | 9 |
| **1. اسم الكتاب وسبب تسميته بذلك** | 9 |
| **2. نسبة الكتاب للمؤلِّف** | 9 |
| **3. سبب تأليف الكتاب** | 10 |
| **4. منهج القرطبي في كتابه " المفهم "** | 10 |
| **5. المصادر التي اعتمدها المؤلِّف في الكتاب** | 12 |
| **الفرع الثاني: مكانة وأهميّة " المفهم "، وخدمة العلماء له** | 12 |
| **1. مكانة الكتاب وأهميّته** | 12 |

| | |
|---|---|
| 2. ثناء العلماء على الكتاب، وخدمتهم له | 13 |
| **المبحث الثاني: بيان مختلف الحديث**<br>( مفهومه، أهميّة معرفته، المصنّفات فيه، أسبابه ومسالك دفعه ) | 17 |
| **المطلب الأول: مفهوم مختلف الحديث، أهميّة معرفته والمصنّفات فيه** | 17 |
| **الفرع الأول: مفهوم مختلف الحديث والفرق بينه وبين المشكل** | 19 |
| **1. مفهوم مختلف الحديث** | 19 |
| 2. **الفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث** | 19 |
| **الفرع الثّاني: أهميّة معرفة مختلف الحديث والمصنّفات فيه** | 19 |
| 1) **أهميّة معرفة مختلف الحديث:** | 19 |
| 2) أهم المصنفات فيه | 20 |
| **المطلب الثّاني: أسباب الاختلاف بين الأحاديث (التّعارض الظّاهري) وطرق دفعه** | 22 |
| **الفرع الأول: أسباب التّعارض الظّاهري بين الأحاديث** | 22 |
| **1-أسباب الاختلاف باعتبار العموم والخصوص** | 22 |
| **2-اختلاف الأسباب باعتبار تباين الأحوال** | 23 |
| **3-أسباب الاختلاف باعتبار أداء النّقلة " الرّواة "** | 23 |
| **الفرع الثّاني: مسالك دفع التّعارض الظّاهري بين الأحاديث** | 25 |
| **1- مسالك دفع التّعارض** | 25 |
| **2- ترتيب مسالك دفع التعرض** | 30 |
| **المبحث الثالث: دراسة تطبيقات القرطبي لمختلف الحديث في " المفهم (نماذج مختارة)** | 32 |
| **المطلب الأول: اتباع مسلك الجمع في دفع التّعارض** | 33 |
| **النّموذج الأوّل: مسألة دخول الجنَّة ودخول النَّار** | 33 |

| | |
|---|---|
| النموذج الثاني: مسألة القراءة في الظهر و العصر | 40 |
| المطلب الثاني: اتباع مسلك النسخ في دفع التّعارض | 42 |
| النّموذج الأول: مسألة أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيّام | 42 |
| النموذج الثاني: مسالة التطبيق في الركوع وما ثبت من نسخه | 48 |
| المطلب الثالث: اتباع مسلك الترجيح في دفع التّعارض | 50 |
| النّموذج الأوّل: مسألة عقد المُحرِم النّكاحَ لنفسه أو لغيره | 50 |
| النّموذج الثاني: مسألة حكم اطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد | 54 |
| خاتمة | 57 |
| المصادر والمراجع | 59 |
| فهرست المحتويات | 62 |

**ملخص البحث:**

يعتبر علم مختلف الحديث من أهم انواع علوم الحديث في التوفيق بين احاديث السنة النبوية ودفع التعارض الظاهري في ذهن القارئ.

ويُعدّ الامام القرطبي أحد اعلام هذا الفن، ويظهر هذا جليا في (كتابه المفهم لما اشكل من تلخيص مسلم). وقد وفق الامام ابو العباس القرطبي في ازالة التعارض ودفع الاحتمالات التي تظهر في الاحاديث وتشكل على فهم القارئ.

ويُعد المُفهم اهم كتب مختلف الحديث في الرد على من يطعن في السنة النبوية وقد اعتمد عليه النووي في المنهاج وابن حجر في الفتح.

**الكلمات المفتاحية:**

مختلف الحديث – أبو العباس القرطبي – كتاب المفهم.

**Research Summary**

The science of different modern is one of the most important types of modern science in reconciling the Hadiths of the Sunnah and pushing the apparent contradiction in the mind of the reader. Imam al-Qurtubi is one of the most knowledgeable of this art in his book, the understanding of what is formed from the summation of a Muslim and according to Imam Abu Abbas al-Qurtubi, The Hadiths constitute the understanding of the reader and the Mufahm is the most important book of various Hadiths in response to those who challenge the Prophetic Sunnah and have been relied upon by Al-Nawawi in the curriculum and Ibn Hajar in Al-Fath.

**Keywords:**

Various Hadith - Abu Al-Abbas Al-Qurtubi - The Book of the Mufti